

## المقاصد القرآنية عند المتقدمين والمتاخرين

د. ياسين بولحمر

### كلية الشريعة والاقتصاد

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر

نص المداخلة الموجّهة للمؤتمر الدولي حول: "التصصيد القرآني الجديد والمقاربات الحديثة في الدراسات القرآنية المعاصرة"، ورقة بحثية ضمن المحور الأول والموسوم بـ: "المحور التاريخي" .

#### الملخص:

تأتي هذه الورقة البحثية لإبراز نشأة المقاصد القرآنية؛ وذلك بيان اجتهادات أكابر العلماء في استقراء الأسرار والغايات التي نزل القرآن لأجلها، وحرص على بيان حلّها أو كلّها؛ تحقيقاً لمصالح العباد في المعاش والمعاد، فافتتحت هذه الورقات الدراسة بتقديم ملخص عن مفهوم مصطلح المقاصد القرآنية؛ باعتباره مركباً إضافياً، وباعتباره علمًا على فنٍ معين، ثم تطرقت إلى الكشف عن اجتهادات المتقدمين وتبسيز تقسيماتهم هاذيك المقاصد القرآنية؛ كل بحسب ما أفضى إليه نظره، كالغزالى، والرازى، والعز بن عبد السلام، وابن جُرجي، والشاطي والباقعى، لتنتقل بعدها إلى تحليّة محاولات كوكبة من علماء العصر ورجالاته، كمحمد عبد، ومحمد رشيد رضا، والزرقانى، وشلتوت، وابن عاشور، ومحمد الغزالى، وطه جابر العلوانى، ومحمد الصالح صديق، وعبد الكريم حامدى، مع بسط لبعض التوجيهات التي تعقب غالب هاذيك الأطروحت؛ تشبيئاً وتشميئاً من شأنه أن يأخذ بالموضوع نحو الأفضل.

#### تمهيد:

إن القرآن الكريم هو المعجزة الدائمة، والأية القائمة؛ التي متى انقاد المؤمن لأحكامها وتعبد بحكمها؛ استقام على طوقيه خلمة وحمله، واستوى على سوقيه عملاً وعقله، ومتى حاد عن أنوارها السّابعة، وابتعد عن أسرارها البالغة؛ زلّ وعيه، وضلّ سعيه، وحلّ نعيه، قال سبحانه: "لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ" <sup>1</sup>، فمن تدبر القرآن العظيم في أحكامه ومبانيه، وأنعم النّظر وأرجع البصر في مقاصدِه ومراميه؛ لاحت أمامه مفاتيح المغالق، وساحت قذامة عواصم المزالق، قال الله تعالى:

<sup>1</sup> - سورة فصلت، الآية/42

كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَّكٌ لِيَدَبَرُوا آيَاتِهِ وَلَيَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ<sup>1</sup>.

وعليه؛ كان الاهتمام بالمقاصد القرآنية والإحاطة بها، ومحاولة الكشف عن تقسيماتها وتبسيز أنواعها؛ من الجهود التي ثُذكر ولا تُنسى، وتسجّل عبر صفحات التاريخ فلا تُمحى، فكُلُّما تعرَّف عليها المكلَّف - على اختلاف درجته في التَّحصيل والتَّأصيل - ازداد معرفة بالغاية الكبرى والحكمة العظمى من هذا الوجود، فإذا: «كانت "المقاصد أرواح الأعمال"<sup>2</sup> كما يقول إمام المقاصد أبو إسحاق الشاطئي - رحمه الله -؛ فإنَّ العجب كُلُّ العجب أن يعيش النَّاس بلا مقاصد، أي: بلا أرواح، فالفقه بلا مقاصد فقه بلا روح، والفقه بلا مقاصد فقيه بلا روح، إن لم نقل: إنَّه ليس بفقه، والمُتَدِّنُون بلا مقاصد متَّدِّنون بلا روح، والدُّعَاة إلى الإسلام بلا مقاصد هم أصحاب دعوة بلا روح»<sup>3</sup>.

وعلم المقاصد القرآنية كغيره من العلوم من حيث النَّشأة والتَّطوُّر؛ شهد العديد من المحاولات عبر أزمنة متراكبة، وبأقلام جهابذة علوم التَّفسير وأعلام المقاصد، فكُلُّ واحد من أولئك بذل الوسع واستفرغ الطَّاقة في الكشف عن المقاصد القرآنية، وبيان أنواعها، حسب ما يفضي إليه اجتهاده ويعليه عليه جانب الاستقراء والتشبيُّع. ولقد جاءت هذه المداخلة المتواضعة لرصد تلك المحاولات الرَّائدة، مستحسنة أن تكون منظومةً في الفروع الآتية:

الفرع الأول: مصطلح المقاصد القرآنية.

الفرع الثاني: المقاصد القرآنية عند المتقدمين.

الفرع الثالث: المقاصد القرآنية عند المتأخرين.

**الفرع الأول: مصطلح المقاصد القرآنية:**

أولاًً: تعريفه باعتباره مركباً إضافياً:

## 1 - تعريف المقاصد:

أ - لغة: المقاصد جمع مفرد: مَقْصِدٌ؛ وهو مصدر ميميٌّ مأْخوذ من الفعل "فَصَدَ" ، قال ابن حِيَّنَى: «أصل مادة "ق ص د" وموقعها في كلام العرب: الاعتزام، والتَّوجُّه، والنهود، والنُّهوض نحو الشَّيءِ، على اعتِدالٍ كان ذلك أو جور، هذا أصله في الحقيقة، وإن كان قد يختص في بعض المواقع بقصد الاستقامة دون الميل، ألا ترى أنَّك تقصد الجور تارةً كما تقصد العدل أخرى، فالاعتزام والتَّوجُّه شاملٌ لهما

<sup>1</sup> سورة ص، الآية/29.

<sup>2</sup> الشاطئي، المواقفات، (تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ، 1997م)، (44/3).

<sup>3</sup> الرئيسوي، مدخل إلى مقاصد الشرعية، (دار الكلمة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ط1، 1434هـ، 2013م)، (ص/16).

جميعاً»<sup>1</sup>. ثم نُقل هذا المعنى إلى استعمالات أخرى؛ هي<sup>2</sup>:

- استقامة الطريق: ومنه قوله تعالى: "وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ"<sup>3</sup>; أي: على الله تبيين الطريق المستقيم، والدُّعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة، وطريق قاصِدٌ: سهلٌ مستقيم، وسفرٌ قاصِدٌ: سهلٌ قريبٌ، وفي التنزيل العزيز: "لَوْ كَانَ عَرَضاً قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبِعُوكَ"<sup>4</sup>.
- العدل: وهو الوسط بين الطرفين، والقصد في الشيء: خلاف الإفراط؛ وهو ما بين الإسراف والتَّقْتِير، ومنه قوله تعالى: "وَأَقْصِدْ فِي مَشِيلَ"<sup>5</sup>، وفي الحديث: "وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبَلُّغُوا"<sup>6</sup>; أي: عليكم بالقصد في القول والفعل.
- الاعتماد والأم: قاصِدَه، يُقْصِدُه قاصِدًا، وقصَدَ له، وأقصَدْنِي إِلَيْهِ الْأَمْرُ، وهو قاصِدُك، وقصَدَك أي: بُجَاهْك، والقصد: إِتْيَانُ الشَّيْءِ، وَقَصَدْتُ قَصْدَه: تَحْوُثُ نَحْوَه.
- الانكسار: فتقول العرب: انقصَد الرُّبْح؛ أي: انكسر نصفين حتى يَبْيَنَ، وكل قِطعة منه قِصْدَة، ويُجْمِعُ على قِصَدٍ، ورميَّ قِصَدٌ: سريع الانكسار.
- القرب والسلهولة: فالقصد: القريب، يقال: يَبْيَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ لِيَلَةً قاصِدَةً؛ أي: هَيْنَةُ السَّيْرِ، لا تعب ولا بُطْءٌ.

## بـ- اصطلاحاً:

عُرِّفت بأَنَّهَا: «الغاية والمُدْفَعُ من تصرُّفات الشَّارعِ والمَكْلَفُونَ»<sup>7</sup>.

## 2 - تعريف مقاصد الشريعة:

يُفضَّلُ البدء هنا بتعريف مقاصد الشريعة؛ فهو المصطلح الأكثر شُيوعاً وتداولاًً منذ قديم الزَّمان

<sup>1</sup> - ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، (تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ، 2000م)، (187/6).

<sup>2</sup> - ينظر: الفراهيدي، كتاب العين، (تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السَّامِرَائِي، دار ومكتبة الملال، د.ط، د.ت)، (55/5)، ابن منظور، لسان العرب، (دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ)، مادة "قصد"، (353/3 - 354).

<sup>3</sup> - سورة النَّحل، الآية/09.

<sup>4</sup> - سورة التوبه، الآية/42.

<sup>5</sup> - سورة لقمان، الآية/19.

<sup>6</sup> - البخاري، صحيح البخاري، (تحقيق: محمد زهير بن ناصر التَّاجِر، دار طوق النَّجَاة، ط1، 1422هـ)، كتاب: الرِّقاق، باب: القصد والمداومة، رقم (6463)، (98/8)؛ والحديث بتمامه: عن أبي هريرة - رضي الله عنه -؛ قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لَمْ يُنْجِي أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلًا، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ، سَدُّدُوا وَقَارُوا، وَأَعْنَدُوا وَرُوْحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّجْجَةِ، وَالْقَصْدُ الْقَصْدَ تَبَلُّغُوا».

<sup>7</sup> - حامدي، مقاصد القرآن من تشرع الأحكام، (دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 1429هـ، 2008م)، (ص/20).

قبل الولوج إلى تعريف مقاصد القرآن.

### أ - عند المتقدمين:

لم نعثر على تعريف لمقاصد الشريعة عند المتقدمين من الأصوليين؛ إلا أنَّ الملاحظ هو استعمالهم لهذا اللُّفظ في الكثير الغالب بمعنى اللُّغويِّ، المتمثل في الغاية التي يُسَار إليها، مع اختلافهم في التعبير عن معنى المقاصد بلفاظ عِدَّة؛ كالمصلحة، والمعنى، والغاية، والحكمة، كما هو مسطور في كتابات الشافعِيِّ، والجُوينِيِّ، والغزالِيِّ، والرَّازِيِّ، والعزَّ بن عبد السَّلام، والطُّوفِيِّ، واللَّشَاطِيِّ<sup>1</sup>. وليس هذا بموطن مناسب لبسط التَّطْوُر الدَّلَاليِّ للفظة المقاصد.

### ب - عند المتأخِّرين:

وسنقتصر في هذه العُجالة على تعريف ابن عاشور وعَلَّال الفاسيِّ:

- محمد الطَّاهِر ابن عاشور (ت: 1393هـ):

لم يُعرِّف ابن عاشور المقاصد تعريفاً شاملًا يتضمَّن سائر الأقسام؛ بل أكتفى بتعريف المقاصد العامة، والمقاصد الخاصة:

- المقاصد العامة: عرَّفها بقوله: «المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، وتدخل في ذلك أوصاف الشريعة وغيارتها العامة، والمعاني التي لا يخلو التشريع من ملاحظتها، وكذلك ما يكون من معانٍ من الحكم لم تكن ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنَّها ملحوظة في أنواع كثيرة منها»<sup>2</sup>.

- المقاصد الخاصة: وهي: «الكيفيات المقصودة للشارع لتحقيق مقاصد الناس النافعة، أو لحفظ مصالحهم العامة في تصرفاتهم الخاصة؛ كي لا يعود سعيهم في مصالحهم الخاصة بإبطال ما أُسس لهم من تحصيل مصالحهم العامة، إبطالاً عن غفلة أو عن استزلال هوى وباطل شهوة، ويدخل في ذلك كل حكمٍ رُوعيت في تشريع أحكام تصرفات الناس»<sup>3</sup>.

والملاحظ على هذا التعريف: أنَّ تعريفه للمقاصد العامة في غاية الدقة ومتنهى الوضوح؛ بينما تعريفه للمقاصد الخاصة تنقصه الدقة والضبط؛ إذ: «التعبير بالكيفيات لا يعطي معنى دقيقاً للمقاصد، ولو

<sup>1</sup> - ينظر: بن حرز الله، المدخل إلى علم مقاصد الشريعة من الأصول النصية إلى الإشكالات المعاصرة، (مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط 1، 1426هـ، 2005م)، (ص 15 - 16).

<sup>2</sup> - ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، (تحقيق: محمد الحبيب بن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، د.ط، 1425هـ، 2004م)، (21/2).

<sup>3</sup> - ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، (3/402).

قال "الحِكْمَ" ، أو "الأَهْدَاف" ، أو نُحوهَا مَمَّا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَقَاصِدِ مَنَاسِبَةٌ لِغُوَيَّةٍ لِكَانَ أَوْلَى ١.

### - عَلَالُ الْفَاسِيِّ (ت: 1394هـ):

جمع عَلَالُ الْفَاسِيِّ مقاصد الشَّرِيعَةِ الْعَامَّةِ وَالخَاصَّةِ في تعرِيفِ وجِيزٍ؛ فَقَالَ: «وَالْمَرَادُ بِمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ الْعَالَمَةِ، وَالْأَسْرَارِ الَّتِي وَضَعَهَا الشَّارِعُ عِنْدَ كُلِّ حُكْمٍ مِنْ أَحْكَامِهَا»<sup>2</sup>. وَالْمَلَاحِظُ هُوَ أَنَّ: شَطْرَهُ الْأَوَّلُ "الْغَایِةُ مِنْهَا" يُشِيرُ إِلَى الْمَقَاصِدِ الْعَامَّةِ، وَبِقِيَّتِهِ تَعرِيفُ الْمَقَاصِدِ الْخَاصَّةِ أَوِ الْجَزِئِيَّةِ<sup>3</sup>. وَعَلَيْهِ؛ يُمْكِنُ الْخُروجُ بِتَعرِيفِ الْمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ فَنَقُولُ: «هُوَ الْمَعْنَى وَالْحِكْمَ الَّتِي شُرِعَتْ بِالْأَحْكَامِ لِأَجْلِهَا، لِجَلْبِ الْمَصَالِحِ وَدُفْعِ الْمَفَاسِدِ فِي الْعَاجِلِ وَالْآجِلِ».

### 3- تعرِيفُ الْقُرْآنِ:

أ - لغة: القرآن من: قَرَأَهُ، يَقْرُؤُهُ، وَيَقْرُؤُهُ، قَرَأً، وَقِرَاءَةً، وَقِرَاءَةً، فَهُوَ مَقْرُؤٌ، وَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، يُسَمَّى: كِتَابًا، وَقِرَآنًا، وَفِرْقَانًا، وَالْقُرْآنُ مَعْنَاهُ: الْجَمْعُ؛ لِأَنَّهُ يَجْمِعُ السُّورَ فِي ضِمْنِهَا<sup>4</sup>.

ب - اصطلاحًا: هو: «الكلام المعجز المنزَل على النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، المكتوب في المصاحف، المنسَّقُ بالتوَاتِرِ، المتعَبَّدُ بتلاوته»<sup>5</sup>.

ثانيًا: تعريفه باعتباره علمًا على فِي مُعِينٍ:

بعد مُطاولة في الاستقراء والتَّحرِيَّ لم نقف على تعريف مقاصد القرآن عند المتقدِّمين؛ أمَّا عند المعاصرِين فوَقَنَا عَلَى أربعة تعاريف، كانت الْلِّبِنةُ الْأُولَى والْحَجَرُ الْأَسَاسُ في محاولة ضبط مفهومها؛ وهذه التَّعاريف هي:

أ - عبدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدِ الطَّاهِرِ حَامِدِيَّ:

مقاصد القرآن هي: «الغايات التي أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ ذِيَّلَهُ الْجَلَلَةَ الْأَعْلَى لِأَجْلِهَا؛ تَحْقِيقًا لِمَصَالِحِ الْعِبَادِ»<sup>6</sup>.

ب - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبِيعِيَّةِ:

١- الْيُونِيَّ، مقاصد الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَعَلَاقَتِهَا بِالْأَدَلَّةِ الشَّرِيعَةِ، (دارُ الْمَجْرَةِ، ط١، 1418هـ، 1998م)، (ص/35).

٢- الْفَاسِيِّ، مقاصد الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَمَكَارِمُهَا، (دارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ، بَيْرُوتُ، ط٥، 1993م)، (ص/07).

٣- الرَّبِيعِيَّ، نَظَرَةُ الْمَقَاصِدِ عِنْدَ الْإِمَامِ الشَّاطِئِ، (الْمَعْهُدُ الْعَالَمِيُّ لِلْفَكَرِ الْإِسْلَامِيِّ، ط٤، 1416هـ، 1995م)، (ص/18).

٤- يَنْظُرُ: ابْنُ مَنْظُورٍ، لِسَانُ الْعَرَبِ، مَادَّةً "قَرَأَ" ، (128/1).

٥- الرُّوفَانِيُّ، مَنَاهِلُ الْعِرْفَانِ فِي عِلُومِ الْقُرْآنِ، (تَحْقِيقُ: فَوَازُ أَحْمَدُ زَمْرَلِيٍّ، دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ، لَبَانُ، ط١، 1415هـ، 1995م)، (19/1).

٦- حَامِدِيَّ، مقاصد القرآن، (ص/29).

قال: « مراد الله عزّ وجلّ من كلامه ».<sup>1</sup>

### ج - حمَّاد بن محمد يوسف:

عَرَفَهَا بِقُولِهِ: « الْمَعْنَى الْأَصْلِيَّةُ الَّتِي نَزَّلَ الْقُرْآنَ بِبَيْانِهَا وَتَحْصِيلِهَا ».<sup>2</sup> ثُمَّ يُشَرِّحُ فِي قُولِهِ: « وَأَنْ نَعْبُرُ عَنِ الْمُقَاصِدِ بِالْمَعْنَى الْفُرْعَيَّةِ وَذَلِكَ أَنَّ الْجَزْمَ بِأَنَّ هَذَا هُوَ مَرَادُ اللَّهِ مِنْ كَلَامِهِ – مَعَ صَعْوبَتِهِ أَوْ اسْتِحْالَتِهِ – قَدْ يَظْنُنَّ بِهِ شَيْءٌ مِنْ سُوءِ الْأَدْبِ مَعَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ».<sup>3</sup>

### د - نشوان عبده خالد قائد:

مُقَاصِدُ الْقُرْآنِ هِيَ: « الْأَسْرَارُ وَالْحِكْمُ وَالْغَایَاتُ الَّتِي نَزَّلَ الْقُرْآنَ لِأَجْلِ تَحْقِيقِهَا جَلَّا لِلْمُصَالِحِ، وَدَفَعًا لِلْمُفَاسِدِ، وَهِيَ وَاضِحةٌ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ أَوْ مُعَظَّمِهِ ».<sup>4</sup>

وَيَلَاحِظُ عَلَى تَعْرِيفَاتِ هَذِهِ التَّلْلَةِ مِنَ الْبَاحِثِينَ؛ أَنَّهَا تَصْبِطُ فِي وَادِ وَاحِدٍ، وَإِنْ تَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِالْغَاطِشَةِ مُخْتَلِفةً، وَرَسَمَتْهُ بِعِبَاراتٍ مُتَقَارِبةٍ، فَجَمِيعُهَا يَخْلُصُ إِلَى أَنَّ الْمُقَاصِدَ الْقُرْآنِيَّةَ هِيَ تَلْكَ الْحِكْمَ الْعَظِيمَةُ وَالْأَسْرَارُ الْجَمِيمَةُ الَّتِي نَزَّلَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِبَيْانِهَا وَتَحْصِيلِهَا؛ لِتَحْقِيقِ سَعَادَةِ الْمَكْلُوفِينَ فِي الدَّارِينَ وَعَلَيْهِ؛ يَمْكُنُ الْخُلوصُ إِلَى مُقَاصِدِ الْقُرْآنِ هِيَ: « الْأَسْرَارُ الَّتِي نَزَّلَ الْقُرْآنَ لِأَجْلِهَا، وَحَرَصَ عَلَى بَيَانِ جُلُّهَا أَوْ كُلُّهَا، تَحْقِيقًا لِمُصَالِحِ الْعِبَادِ فِي الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ ».

### الفرع الثاني: المُقَاصِدُ الْقُرْآنِيَّةُ عَنْ الْمُتَقَدِّمِينَ:

أَوَّلًا: المُقَاصِدُ الْقُرْآنِيَّةُ عَنْ أَبِي حَامِدِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْغَزَالِيِّ (ت: 505هـ):

لَقَدْ كَانَ قَصْبُ السَّبِيقِ لِحَجَّةِ الْإِسْلَامِ الْغَزَالِيِّ فِي بَيَانِ الْمُقَاصِدِ الْقُرْآنِيَّةِ، فِي كِتَابِهِ النَّفِيسِ الْمُوسُومِ بِ: "جوَاهِرُ الْقُرْآنِ"؛ إِذْ أَنَّهُ خَصَّصَ الْفَصْلَ الثَّانِيَّ مِنَ الْكِتَابِ لِلْكَلَامِ عَنْهَا وَالتَّأَصِيلِ الشَّرِعيِّ لَهَا، فَكَانَ عَنْوَانُهُ: "فِي حَصْرِ مُقَاصِدِ الْقُرْآنِ وَنَفَائِسِهِ".<sup>5</sup> مُسْتَهْلِلاً حَدِيثَهُ بِأَنَّ الْمَقْصِدَ الْأَسْمَى؛ هُوَ دُعَوةُ

<sup>1</sup> - الرَّبِيعَةُ، الْمُقَاصِدُ الْقُرْآنِيَّةُ دراسةً مُنهَجِيَّةً، (مَجَلَّةُ مَعْهَدِ الإِمامِ الشَّاطِئِ لِلدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، جَدَّةُ، الْمَكَلَةُ الْعَرِيبَةُ الْسُّعُودِيَّةُ، العددُ: 27، جَمَادِيُّ الْآخِرَةِ 1440هـ، فِيَارِيرُ 2019م)، (ص/212).

<sup>2</sup> - يُوسُفُ، الْمُقَاصِدُ الْقُرْآنِيَّةُ فِي سُورَةِ قٍ، (مَجَلَّةُ تَدْبِيرٍ، الْعَدَدُ الثَّامِنُ، السَّنَةُ الرَّابِعَةُ، رَجَبُ 1441هـ، مَارْسُ 2020م)، (ص/35).

<sup>3</sup> - يُوسُفُ، الْمُقَاصِدُ الْقُرْآنِيَّةُ فِي سُورَةِ قٍ، (ص/35).

<sup>4</sup> - قَائِدُ، دورُ الْاسْتِقْرَاءِ فِي إِثْبَاتِ مُقَاصِدِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَنْ أَبِي عَاشُورٍ، (مَجَلَّةُ مَجْمَعِ الْعِلُومِ الْرَّابِعُ، دُونَ بَقِيَّةِ الْمَعْلُومَاتِ، مُنْشَوَّرَةٌ عَلَى شَبَكَةِ الْمَعْلُومَاتِ)، (ص/08).

<sup>5</sup> - يَنْظَرُ: الْغَزَالِيُّ، جَوَاهِرُ الْقُرْآنِ، (تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ رَشِيدُ رَضَا الْقَبَاعِيُّ، دَارُ إِحْيَا الْعِلُومِ، بَيْرُوتُ، طَ2، 1406هـ، 1986م)، (ص/23)، الْغَزَالِيُّ، إِحْيَا عِلُومِ الدِّينِ، (دارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ، دَرْطَنَةُ، دَرْطَنَةُ)، (1/282 - 289).

العياد إلى الجبار الأعلى، رب الآخرة والأولى، ثمَّ يَبْيَنُ أَنَّ المقاصد القرآنية تُنْقِسِمُ إلى سِتَّة أَقْسَامٍ؛ ثلَاثَةٌ مِنْهَا هِي السَّوَابِقُ وَالْأَصْوَلُ الْمُهِمَّةُ، وَثلَاثَةٌ هِي الرَّوَادِفُ وَالتَّوَاعِيْنُ الْمُعْنَمَةُ. أَمَّا التَّلَاثَةُ الْمُهِمَّةُ فَأَحَدُهَا: تعرِيفُ المَدْعُو إِلَيْهِ. وَثَانِيَهَا: تعرِيفُ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي تَجْبُ مُلَازِمَتِهِ فِي السُّلُوكِ إِلَيْهِ. وَثَالِثَهَا: تعرِيفُ الْحَالِ عِنْدَ الْوَصْولِ إِلَيْهِ. وَأَمَّا التَّلَاثَةُ الْمُعْنَمَةُ فَأَحَدُهَا: تعرِيفُ أَحْوَالِ الْمُجَيْبِينَ وَالْمُحْبَّينَ لِلْدُعَوةِ، وَلِطَائِفَةٍ صَنَعَ اللَّهُ فِيهِمْ؛ وَسِرُّهُ وَمَقْصُودُهُ: التَّشْوِيقُ وَالتَّرْغِيبُ، وَتعرِيفُ أَهْوَالِ النَّاكِبِينَ وَالنَّاكِلِينَ عَنِ الْإِجَابَةِ، وَكِيفِيَّةٍ قَمَعَ اللَّهُ لَهُمْ وَتَنْكِيلَهُ بَهُمْ؛ وَسِرُّهُ وَمَقْصُودُهُ: الاعتِبَارُ وَالتَّهْبِيبُ. وَثَانِيَهَا: حِكَايَةُ أَحْوَالِ الْجَاهِدِينَ، وَكَشْفُ فَضَائِحِهِمْ وَجَهْلِهِمْ بِالْمُحَاجَّةِ عَلَى الْحَقِّ؛ وَسِرُّهُ وَمَقْصُودُهُ فِي جَنْبِ الْبَاطِلِ: الإِفْضَاحُ وَالتَّفَسِيرُ وَالتَّطْهِيرُ، وَفِي جَنْبِ الْحَقِّ: الْإِيْضَاحُ وَالتَّشْبِيتُ وَالتَّقْهِيرُ. وَثَالِثَهَا: تعرِيفُ عَمَارَةِ مَنَازِلِ الْطَّرِيقِ، وَكِيفِيَّةِ أَخْذِ الزَّادِ، وَالْأَهْبَةِ وَالاستِدَادِ لِيَوْمِ الْمَعَادِ<sup>1</sup>. وَبَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ وَالتَّقْسِيمِ؛ شَرَعَ الغَزَالِيُّ فِي شَرْحِ هَادِيكَ الْمَقَاصِدِ الْقَرَآنِيَّةِ:

**القسم الأول:** في تعرِيفِ المَدْعُو إِلَيْهِ: وَذَلِكَ بِشَرْحِ مَعْرِفَةِ اللَّهِ، وَتَشْتَمِلُ عَلَى مَعْرِفَةِ ذاتِ الْحَقِّ تَبَارِكُ وَتَعَالَى، وَمَعْرِفَةِ الصَّفَاتِ، وَمَعْرِفَةِ الْأَفْعَالِ. **القسم الثاني:** في تعرِيفِ طَرِيقِ السُّلُوكِ إِلَيْهِ اللَّهِ تَعَالَى: وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْأَنْقِطَاعِ إِلَيْهِ، وَالْإِقْبَالِ عَلَيْهِ، وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْغَيْرِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: "لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَالْخَلُودُ وَكِيَّاً"<sup>2</sup>، وَقَوْلُهُ: "وَتَبَيَّنَ إِلَيْهِ تَبَيَّنَالاً"<sup>3</sup>، وَالْإِقْبَالُ عَلَيْهِ إِنَّمَا يَكُونُ مُلَازِمَتِهِ لِذَكْرِ اللَّهِ وَالْمُخَالَفَةُ لِمَا يَشْغُلُ عَنِ اللَّهِ، وَهَذَا هُوَ السَّفَرُ إِلَيْهِ، وَلَيْسُ فِي هَذَا السَّفَرِ حَرْكَةٌ، لَا مِنْ جَانِبِ الْمُسَافِرِ، وَلَا مِنْ جَانِبِ الْمُسَافِرِ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّمَا مَعَاهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: "وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ"<sup>4</sup>. **القسم الثالث:** في تعرِيفِ الْحَالِ عِنْدَ مَيَادِ الْوِصَالِ: وَهُوَ يَشْتَمِلُ عَلَى ذِكْرِ الرُّوحِ وَالنَّعِيمِ الَّذِي يَلْقَاهُ الْوَاصِلُونَ، وَالْعِبَارَةُ الْجَامِعَةُ لِأَنْوَاعِ رُوحِهَا: الْجَنَّةُ، وَأَعْلَاهَا لَذَّةُ النَّظَرِ إِلَيْهِ تَعَالَى، كَمَا يَشْتَمِلُ عَلَى ذِكْرِ الْخَرْيِ وَالْعِذَابِ الَّذِي يَلْقَاهُ الْمُحْجَوبُونَ عَنْهُ بِإِهْمَالِ السُّلُوكِ، وَالْعِبَارَةُ الْجَامِعَةُ لِأَصْنَافِ آلَامِهَا: الْجَحِيمُ، وَأَشْدُهَا أَلَّمَ الْحِجَابُ وَالْإِبَادَةُ، أَعْاذَنَا اللَّهُ مِنْهُ؛ لِذَلِكَ قَدَّمَهُ فِي قَوْلِهِ: "كَلَّا إِنَّهُمْ عَنِ رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمْ يَحْجُوْبُونَ (15) ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا الْجَحِيمَ"<sup>5</sup>. **القسم الرابع:** في أَحْوَالِ السَّالِكِينَ وَالنَّاكِبِينَ: فَأَمَّا أَحْوَالِ السَّالِكِينَ؛ فَهُنَّ قَصْصُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُولَيَاءِ؛ كَقصَّةَ آدَمَ، وَنُوحَ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَمُوسَى، وَهَارُونَ، وَيَحْيَى، وَعِيسَى، وَمُرِيمَ، وَدَاؤِدَ، وَسَلَيْمَانَ، وَيُونَسَ، وَالْخَضْرَ، وَمُحَمَّدَ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، وَالْمَلَائِكَةُ؛ وَغَيْرُهُمْ. وَأَمَّا أَحْوَالِ النَّاكِبِينَ؛ فَهُنَّ كَقَصْصِ نُرُودَ، وَفَرْعَوْنَ، وَعَادَ،

<sup>1</sup> - ينظر: الغزالِيُّ، جواهرُ القرآنِ، (ص/23 - 24).

<sup>2</sup> - سورة المزمل، الآية/09.

<sup>3</sup> - سورة المزمل، الآية/08.

<sup>4</sup> - سورة ق، الآية/16.

<sup>5</sup> - سورة المطففين، الآية/15 - 16.

وَقَوْمٌ لَوْطٌ، وَقَوْمٌ ثُّبَّعٌ، وَأَصْحَابُ الْأَيْكَةِ، وَكُفَّارُ مَكَّةَ، وَعَبْدَةُ الْأَوْثَانِ؛ وَغَيْرُهُمْ. وَفَائِدَةُ هَذَا الْقَسْمِ: التَّرْهِيبُ وَالنَّتَّبِيَّهُ وَالاعتِبَارُ، وَيُشَتمِلُ أَيْضًا عَلَى: أَسْرَارٍ وَرَموزٍ وَإِشَارَاتٍ مُّحْوِجَةٍ إِلَى التَّفَكِيرِ الطَّوِيلِ. الْقَسْمُ الْخَامِسُ: فِي مُحَاجَّةِ الْكُفَّارِ وَمُجَادَلَتِهِمْ وَإِيْضَاحِ مُخَازِيَّهُمْ بِالْبُرْهَانِ الْواضِحِ وَكَشْفِ تَخَايِلِهِمْ وَأَبَاطِيلِهِمْ: وَذَلِكُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ: أَحَدُهَا: ذَكْرُ اللَّهِ بِمَا لَا يَلِيقُ بِهِ، مِنْ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ بَنَائِهِ، وَأَنَّهُ لَهُ وَلَدًا وَشَرِيكًا، وَأَنَّهُ ثَالِثٌ ثَلَاثَةٍ. وَثَانِيَهَا: ذَكْرُ رَسُولِ اللَّهِ – عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ – بِأَنَّهُ سَاحِرٌ وَكَاهِنٌ وَكَذَّابٌ، وَإِنْكَارُ ثُبُوتِهِ، وَأَنَّهُ بَشَّرٌ كُسَائِرُ الْخَلْقِ فَلَا يَسْتَحِقُ أَنْ يُتَّبَعَ. وَثَالِثَهَا: إِنْكَارُ الْيَوْمِ الْآخِرِ، وَجَحْدُ الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِنْكَارُ عَاقِبَةِ الطَّاعَةِ وَالْمُعْصِيَّةِ، وَفِي مُحَاجَّةِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُمْ بِالْحُجْجَ لِطَائِفٍ وَحَقَائِقٍ. الْقَسْمُ السَّادِسُ: فِي تَعْرِيفِ عِمَارَةِ مَنَازِلِ الْطَّرِيقِ وَكِيفِيَّةِ التَّأْهِبِ لِلزَّادِ وَالاستِعْدَادِ بِإِعْدَادِ السَّلاحِ الَّذِي يَدْفَعُ سُرَّاقَ الْمَنَازِلِ وَقَطَّاعَهُ: وَبِيَانِ أَنَّ الدُّنْيَا مُنْزَلَةٌ مِنْ مَنَازِلِ السَّائِرِينَ إِلَى اللَّهِ، وَالْبَدْنُ مَرْكَبٌ، فَمَنْ ذَهَلَ عَنْ تَدْبِيرِ الْمَنْزِلِ وَالْمَرْكَبِ لَمْ يَتَمَّ سَفَرُهُ، وَمَا لَمْ يَنْتَظِمْ أَمْرُ الْمَعَاشِ فِي الدُّنْيَا لَا يَتَمَّ أَمْرُ التَّبْتُلِ وَالانْقِطَاعِ إِلَى اللَّهِ الَّذِي هُوَ السُّلُوكُ، وَلَا يَتَمَّ ذَلِكُ حَتَّى يَبْقَى بِدْنَهُ سَالِمًا، وَنَسْلُهُ دَائِمًا، وَيَتَمَّ كُلَّهُمَا بِأَسْبَابِ الْحِفْظِ لِوُجُودِهِمَا، وَأَسْبَابِ الدَّفَعِ لِمُفْسِدَتِهِمَا وَمُهْلِكَاتِهِمَا.<sup>1</sup>

### أَبْرَزُ الْمَلَاحَظَاتُ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ:

**1** – أَنَّ الغَزَالِيَّ أَعْطَى لِـ"مَقَاصِدُ الْعَقَائِدِ" الْحَظَ الأَوْفَرَ، وَالْقِسْطَ الْأَكْبَرَ، مُؤَكِّدًا عَلَى ضَرُورةِ مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالَّذِي لَا يَكُونُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ ذَاتِهِ، وَصِفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ.<sup>2</sup>

**2** – أَنَّ مِنْ أَنْعَمِ النَّظَرِ فِي هَذِهِ النُّصُوصِ الَّتِي أُورِدَهَا الغَزَالِيُّ، يُلَاحِظُ غَلِبةَ النِّزَعَةِ الصُّوفِيَّةِ عَلَيْهِ، أَثْنَاءَ صِيَاغَتِهِ لِهَذِهِ الْمَقَاصِدِ الْقَرَآنِيَّةِ.<sup>3</sup>

**3** – إِنَّ هَذَا التَّقْسِيمَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ يُعْتَدِرُ الْحَجَرُ الْأَسَاسُ الَّذِي تُبَئِّنُ عَلَيْهِ الْمَقَاصِدُ الْقَرَآنِيَّةُ، وَلَذِلِكَ كُلُّ مِنْ جَاءَ بَعْدِهِ حَامٌ حَوْلَهُ، وَلَمْ يَخْرُجْ عَنْهَا غَالِبًا؛ وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ ابْنُ عَاشُورَ فِي الْمُقدَّمةِ الرَّبَاعِيَّةِ مِنْ تَفْسِيرِهِ؛ قَائِلًا: «هَذَا مَا بَلَغَ إِلَيْهِ اسْتِقْرَائِيُّ، وَلِلْغَزَالِيِّ فِي إِحْيَاءِ عِلُومِ الدِّينِ بَعْضٌ مِنْ ذَلِكِ».<sup>4</sup>

**4** – يُمْكِنْ جَمْعُ مَا فَرَقَهُ الغَزَالِيُّ فِي ثَلَاثَةِ مَقَاصِدٍ؛ هِيَ: حَقُّ اللَّهِ؛ وَالْمُتَمَثِّلُ فِي التَّوْحِيدِ وَالْغَيْبِ، وَحَقُّ الْإِنْسَانِ؛ وَهُوَ التَّرْكِيَّةُ وَالنَّصُوفُ، وَحَقُّ الْكَوْنِ؛ وَهُوَ الْعِمَرَانُ. بَعْنَى آخَرُ: أَنَّ الْحِطَابَ الْقَرَآنِيَّ مَصْدِرُهُ

<sup>1</sup> – يَنْظَرُ: الغَزَالِيُّ، جَوَاهِرُ الْقُرْآنِ، (ص/ 25 - 34)، بِتَصْرِفِ.

<sup>2</sup> – يَنْظَرُ: الغَزَالِيُّ، جَوَاهِرُ الْقُرْآنِ، (ص/ 25 - 28).

<sup>3</sup> – يَنْظَرُ: الرِّسُوْنِيُّ، مَقَاصِدُ الْمَقَاصِدِ: الْغَایِاتُ الْعِلْمِيَّةُ وَالْعَمَلِيَّةُ لِمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ، (الشَّبَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ لِلْأَبحَاثِ وَالنَّشْرِ)، بَيْرُوتُ، لَبَّانُ، طِّ1، 2013م)، (ص/ 15).

<sup>4</sup> – ابْنُ عَاشُورَ، التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ، (الدَّارُ التُّونِسِيَّةُ لِلْنَّشْرِ)، تُونِسُ، دَرْجَةُ 1984م)، (1/ 41).

هو الله جل جلاله، والمخاطب به هو الإنسان، وأرضية التكليف إنما هي هذا الكون الفسيح.<sup>1</sup>

ثانيًا: المقاصد القرآنية عند أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي(ت: 516هـ):

يكشف الإمام البغوي عن مقاصد القرآن في مقدمة تفسيره؛ فيقول: «وأنزل عليه بفضله نوراً؛ هدى به من الضلال، وأنقذ به من الجهلة، وحكم بالفلاح لمن تبعه، وبالحسارة لمن أعرض عنه بعده سمعه، أعجم الخلقة عن معارضته، وعن الإتيان بسوارة من مثله في مقابلته، وسهّل على الخلق مع إعجازه تلاوته، ويسّر على الألسن قراءته، أمر فيه وزجر، وبشر وأنذر، وذكر المواتظ ليتدارك، وقصّ عن أحوال الماضي ليُعتبر، وضرّب فيه الأمثال ليتدارك، ودلّ على آيات التوحيد ليتتفكر، ولا حصول لهذه المقاصد فيه إلا بدرأية تفسيره وأعلامه، ومعرفة أسباب نزوله وأحكامه، والوقوف على ناسخه ومنسوخه، وخاصة وعاته»<sup>2</sup>.

أبرز الملاحظات على هذا العمل: أنَّ الإمام البغوي قد حصر مقاصد القرآن في ثلاثة؛ فأحدها: التَّدْبِير والتَّفْكِير. وثانيها: التَّوْحِيد وبيان أحكام العقيدة. وثالثها: الاعتبار بقصص الماضين.

ثالثًا: المقاصد القرآنية عند الفخر الرَّازِي(ت: 606هـ):

حدَّد الفخر الرَّازِي مقاصد القرآن في مقدمة تفسيره، عند بيانه لمعاني سورة الفاتحة؛ فقال: «ومقصود من كل القرآن تقرير أمور أربعة: الإلهيات، والمعاد، والنبوات، وإثبات القضاء والقدر لله تعالى، فقوله: "الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم"؛ يدل على الإلهيات، وقوله: "مالك يوم الدين"؛ يدل على المعاد، وقوله: "إياك نعبد وإياك نستعين"؛ يدل على نفي الجبر والقدر، وعلى إثبات أنَّ الكل بقضاء الله وقدره، وقوله: "اهدنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالل"؛ يدل أيضاً على إثبات قضاء الله وقدره، وعلى النبوات، وسيأتي شرح هذه المعاني بالاستقصاء، فلما كان المقصود الأعظم من القرآن هذه المطالب الأربع، وكانت هذه السُّورة مُشتملةً عليها لُقيت بأم القرآن»<sup>3</sup>.

أبرز الملاحظات على هذا العمل:

1 - كثیراً ما يقرِّر الرَّازِي المسائل الثلاثة الأولى، وأنَّها مدار القرآن الكريم كله، وينصب لها الأدلة

<sup>1</sup> - ينظر: صوفي، المفيد في مهمات التَّوْحِيد، (دار الأعلام، فلسطين، ط1، 1422هـ)، (ص/37).

<sup>2</sup> - البغوي، معالم التَّنزيل في تفسير القرآن، (حققه وخَرَج أحاديثه: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنَّسْر والتَّوزيع، ط4، 1417هـ، 1997م)، (33/1).

<sup>3</sup> - الرَّازِي، مفاتيح الغياب والتَّفسير الكبير، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1420هـ)، (156/1).

العقلية الكافية في مواجهة الخصوم<sup>1</sup>.

2 - يقوم اتجاه الرّازي في تحديده لمقاصد القرآن الكلية على خلفية الصراع الفكري القائم بين المذاهب الفكرية الإسلامية - والمعتلة على وجه الخصوص - من جهة، وبين المذاهب والتّيارات الفلسفية من جهة أخرى، والذي يهدف إلى تصحيح التّصور الكلّي لفرد المسلم من وجهة نظر أشعريّة<sup>2</sup>.

3 - إنَّ التَّدْبِيرُ في المقاصد القرآنية التي استنبطها الرّازي؛ وهي: الإلهيات، والمعاد، والنبوات، والقضاء والقدر؛ كلّها تصبُّ في معنى واحد؛ وهو: العقيدة.

رابعاً: المقاصد القرآنية عند العز بن عبد السلام(ت: 660هـ):

إمّا العز بن عبد السلام فقد اختصر المقاصد القرآنية في: جلب المصالح وأسبابها، ودرء المفاسد وأسبابها؛ فقال: «وَمُعْظَمُ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ: الْأَمْرُ بِاِكْتِسَابِ الْمَصَالِحِ وَأَسْبَابِهَا، وَدَرْءِ الْمَفَاسِدِ وَأَسْبَابِهَا»<sup>3</sup>.

ثمَّ جمع مقاصد القرآن ومقاصد السنة معًا في مناسبة أخرى؛ فقال: «وَلَوْ تَتَبَعَنَا مَقَاصِدُ مَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلِعِلْمِنَا أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِكُلِّ حَيْرٍ دَقَّهُ وَجَلَّهُ، وَرَجَرَ عَنْ كُلِّ شَرٍّ دَقَّهُ وَجَلَّهُ؛ فَإِنَّ الْخَيْرَ يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ جَلْبِ الْمَصَالِحِ وَدَرْءِ الْمَفَاسِدِ، وَالشَّرُّ يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ جَلْبِ الْمَفَاسِدِ وَدَرْءِ الْمَصَالِحِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: "فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ" (70) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ»<sup>4</sup>، وهذا ظاهرٌ في الْخَيْرِ الْخَالِصِ، وَالشَّرِّ الْمُخْضِ<sup>5</sup>. ثمَّ يقول بعدها: «وَأَجْمَعَ آيَةٌ فِي الْقُرْآنِ لِلْحَثِّ عَلَى الْمَصَالِحِ كُلُّهَا، وَالرَّجْرِ عَنِ الْمَفَاسِدِ بِأَسْرِهَا؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعُدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ"»<sup>6</sup>؛ فَإِنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامُ فِي الْعُدْلِ وَالْإِحْسَانِ لِلْعُمُومِ وَالاستِغْرَاقِ، فَلَا يَبْقَى مِنْ دَقَّ الْعُدْلِ وَجَلَّهُ شَيْءٌ إِلَّا انْدَرَجَ فِي قَوْلِهِ: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعُدْلِ" ، وَلَا يَبْقَى مِنْ دَقَّ الْإِحْسَانِ وَجَلَّهُ شَيْءٌ إِلَّا انْدَرَجَ فِي أَمْرِهِ بِالْإِحْسَانِ، وَالْعُدْلُ هُوَ التَّسْوِيَةُ وَالْإِنْصَافُ، وَالْإِحْسَانُ: إِمَّا جَلْبُ مَصْلَحةٍ، أَوْ دُفْعُ مَفْسَدَةٍ، وَكَذَلِكَ الْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ؛ عَامَّةً مُسْتَعْرِفًا لِأَنْوَاعِ الْفَوَاحِشِ، وَلِمَا يُذَكَّرُ مِنْ

<sup>1</sup> - ينظر: الدّاغمين، مقاصد القرآن في فكر بديع الزّمان سعيد التورسي، (جامعة آل البيت، journal tsagafahKNovember no 02, vol 09)، منشور على الشبكة، من (ص/ 419 - 458)، (ص/ 425).

<sup>2</sup> - ينظر: الدّاغمين، مقاصد القرآن في فكر بديع الزّمان سعيد التورسي، (ص/ 425).

<sup>3</sup> - العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، (راجعه وعلق عليه: طه عبد المؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، طبعة جديدة، 1414هـ، 1991م)، (08/1).

<sup>4</sup> - سورة الزّلزلة، الآية/ 07 - 08.

<sup>5</sup> - العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام، (189/2).

<sup>6</sup> - سورة النّحل، الآية/ 90.

الأقوال والأعمال»<sup>1</sup>.

### أبرز الملاحظات على هذا العمل:

أنَّه احترم المقاصد القرآنية في جلب المصالح وأسبابها، ودرء المفاسد وأسبابها، وهذا ممَّا يؤخذ عليه؛ فهي أوسع بائباً، وأرحب من ذلك بكثير.

خامسًا: المقاصد القرآنية عند أبي القاسم محمد بن أحمد ابن جُزَيْ (ت: 741هـ):

صرَّح ابن جُزَيْ في مقدمة تفسيره: "التسهيل لعلوم التَّنزييل" بما يراه من المقاصد القرآنية، عند الباب الثالث، تحت عنوان: "في المعاني والعلوم التي تضمُّنها القرآن"؛ فقال: «الباب الثالث: في المعاني والعلوم التي تضمُّنها القرآن، ولنتكلَّم في ذلك على الجملة والتَّفصيل، أمَّا على الجملة؛ فاعلم أنَّ المقصود بالقرآن: دعوة الخلق إلى عبادة الله، وإلى الدُّخول في دينه، ثمَّ إنَّ هذا المقصود يقتضي أمرين لا بدُّ منها، وإليهما ترجع معاني القرآن كله؛ أحدهما: بيان العبادة التي دُعيَ الخلق إليها، والآخر: ذكر بواعث تبعثهم على الدُّخول فيها، وتردد़هم إليها، فاما العبادة فتنقسمُ إلى نوعين؛ وهما: أصول العقائد، وأحكام الأفعال. وأمَّا البواعث عليها فأمران؛ وهما: الرُّغيب والترهيب، وأمَّا على التَّفصيل؛ فاعلم: أنَّ معاني القرآن سبعة؛ هي: علم الربوبية، والنبوة، والمعاد، والأحكام، والوعيد، والقصص»<sup>2</sup>.

أبرز الملاحظات على هذا العمل: أنَّ ابن جُزَيْ أخلطَ بين مقاصد القرآن ومعاني القرآن، وكان يجب عليه أن يُميِّز بينهما، ولعلَّ عذرَه في إدراج المعاني مع المقاصد هو ما استفتح به كلامه؛ من بيان المقصود الأعظم للقرآن؛ وهو: "دعوة الخلق إلى عبادة الله والدُّخول في دينه".

سادسًا: المقاصد القرآنية عند الشاطبي (ت: 790هـ):

يقول الشاطبي: «وغالبُ المكَيِّ أنه مُقرٌّ لثلاثة معانٍ، أصلُّها معنى واحدٌ؛ وهو: الدُّعاء إلى عبادة الله تعالى. أحدُها: تقريرُ الوحدانية لله الواحدِ الحق، غيرَ أنه يأتي على وجوهٍ؛ كنفي الشريك بإطلاقِه، أو نفيه بقيده ما أدَّعاه الكُفَّارُ في وقائعٍ مختلفةٍ، من كونِه مُقرِّاً إلى الله زُلْفَى، أو كونِه ولَدًا، أو غيرَ ذلك من أنواع الدُّعاوى الفاسدة. والثانِي: تقريرُ النبوة للنبيِّ محمدٍ، وأنَّه رسولُ الله إليهم جميعاً، صادقٌ فيما جاء به من عند الله؛ إلَّا أنه واردٌ على وجوهٍ أيضاً؛ كإثباتِ كونِه رسولاً حَقّاً، ونفي ما أدَّعوه عليه من أنه كاذبٌ، أو ساحِرٌ، أو مجنوُنٌ، أو يُعَمِّلُ بشرًّا، أو ما أشْبَهَ ذلك من كفرِهم وعنادِهم. والثالثُ: إثباتُ أمرِ العبعثِ والدارِ الآخرة، وأنَّه حَقٌّ لا رَيْبٌ فيه بالأدلة الواضحة، والرَّدُّ على من أنكر ذلك بكلٍّ وجْهٍ يُمْكِنُ الكافرُ إنكارُه به؛ فردَّ بكلٍّ وجْهٍ يُلْمِعُ الحَجَّةَ، ويُبَكِّثُ الحَصْمَ، ويُوضِّحُ الأمْرَ. فهذه المعاني الثلاثة هي التي اشتمل عليها

<sup>1</sup> - العَزَّ بن عبد السَّلام، قواعد الأحكام، (189/2-190).

<sup>2</sup> - ابن جُزَيْ، التَّسهيل لعلوم التَّنزييل، تحقيق: عبد الله الحالدي، شركة دار الأرقام بن أبي الأرقام، بيروت، ط1)، (14/1).

المنزَلُ من القرآن بِمَكَّةَ في عَامَّةِ الْأَمْرِ، وَمَا ظَهَرَ بِبَادِئِ الرَّأْيِ حُرُوجُهُ عَنْهَا؛ فَرَاجَعٌ إِلَيْهَا فِي مُحْصُولِ الْأَمْرِ، وَيَسْتَعِنُ ذَلِكَ التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ، وَالْأَمْثَالُ وَالْقَصَصُ، وَذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَوَصْفُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ»<sup>1</sup>.

### أبرز الملاحظات على هذا العمل:

1 - إنَّ المقاصد القرآنية التي ذكرها الرَّازِي جعلها الشَّاطِئي مقاصد لأغلب السُّور المكية، وذكر أَنَّها مشتملة على ثلاثة مقاصد؛ هي: الوحدانية، والنبوة، والبعث، وأنَّ هذه المقاصد ترجع في أصلها إلى معنى واحد؛ هو: "الدُّعاء إلى عِبادة الله تعالى"<sup>2</sup>.

2 - إنَّ المقصد الكلّي الأصيل الذي ذكره يُعبّرُ عن مضمون ما ذكره الغزالى من قبل، ولم يشأ الشَّاطِئي أنْ يُفصِّلَ فيه القول<sup>3</sup>.

3 - لِقد: «جعل الشَّاطِئي القرآن الكريم - باستثناء أغلب السُّور المكية - مُتوجّهاً إلى مقاصد الشَّريعة وأنواعها: الصَّرَورَياتُ، والحاجيَّاتُ، والتَّحسينيَّاتُ، وقد حظيت هذه المقاصد عند الشَّاطِئي باهتمام كبير؛ حتَّى شَكَّلت في النهاية نظرية علمية محكمة، واستحقَّت أن تكون أنموذجاً يُحتذى في تطوير فكرة المقاصد، وتوظيفها في خدمة الفقه والتَّشريع الإسلامي»<sup>4</sup>.

سابعاً: المقاصد القرآنية عند أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي (ت: 885هـ):

لَمَّا وَصَلَ الْبَقَاعِي إِلَى تَفْسِيرِ سُورَةِ الْإِلْخَاصِ، وَبِيَانِ فَضْلِهَا فِي كُوْنِهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، فَهِيَ وَافِيَةٌ بِأَمْرِ الْوَحْدَانِيَّةِ؛ الَّذِي هُوَ رَأْسُ الْاعْتِقَادِ، وَبِاعتِبَارِ أَنَّ مَقَاصِدَهُ كُلُّهَا مُحْصُورةٌ فِي بَيَانِ الْعَقَائِدِ، وَالْأَحْكَامِ، وَالْقَصَصِ. وَهَذِهِ السُّورَةُ عَلَى وَجَازِهَا فَقَدْ اشْتَمَلَتْ عَلَى جَمِيعِ الْمَعَارِفِ الإِلَهِيَّةِ، وَالَّتَّيْدُ عَلَى مِنْ أَلْحَدِ فِيهَا، وَلِأَجْلِ أَنَّ هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ بِالذَّادَاتِ الَّذِي يَتَّبِعُهُ جَمِيعُ الْمَقَاصِدِ؛ عُدِلَّتْ فِي بَعْضِ الْأَقْوَالِ بِجَمِيعِ الْقُرْآنِ!!<sup>5</sup>.

### الفرع الثالث: المقاصد القرآنية عند المتأخرین:

أولاًً: المقاصد القرآنية عند محمد عبد (ت: 1323هـ):

يُرى مُحَمَّدُ عَبْدَهُ أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ مِنْ أَجْلِ تَحْقيقِ مَقَاصِدِهِ: «أَحَدُهَا: التَّوْحِيدُ. وَثَانِيهَا: وَعْدُ مِنْ أَخْذِهِ وَتَبْشِيرُهُ بِجُنْسِ الْمُتَوَبَّةِ، وَوَعِيدُ مِنْ لَمْ يَأْخُذْ بِهِ وَإِنْذَارُهُ بِسُوءِ الْعَقُوبَةِ. وَثَالِثُهَا: الْعِبَادَةُ الَّتِي تُحِيِّي الْقُلُوبَ

<sup>1</sup> - الشَّاطِئي، المواقفات، (269/4).

<sup>2</sup> - ينظر: الدَّغَامِين، مقاصد القرآن في فكر بدِيع الزَّمَانِ سعيد التُّورُسيِّ، (ص/425).

<sup>3</sup> - ينظر: الدَّغَامِين، مقاصد القرآن في فكر بدِيع الزَّمَانِ سعيد التُّورُسيِّ، (ص/425).

<sup>4</sup> - ينظر: الدَّغَامِين، مقاصد القرآن في فكر بدِيع الزَّمَانِ سعيد التُّورُسيِّ، (ص/425 - 426).

<sup>5</sup> - ينظر: الْبَقَاعِي، مصاعد الْأَنْظَرُ للإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورَ، (قَدَّمَ لَهُ وَعْلَقَ عَلَيْهِ وَخَرَجَ أَحَادِيثَهُ: عَبْدُ السَّمِيعِ مُحَمَّدُ أَحْمَدُ حَسَنِيُّنَ، مَكْتَبَةُ الْمَعْرِفَةِ، التَّرَاضِ، طِ1، 1408هـ، 280/3)، (1987م)، (3/1408هـ)، فَمَا فَوْقُهَا، الرَّئِيسُوْنِيُّ، مقاصد المقاصد، (ص/16).

بالتوحيد، وتشيّته في النّفوس. ورابعها: بيان سبيل السّعادة، وكيفيّة السّير فيه الموصى إلى نعم الدّنيا والآخرة. وخامسها: فَصَاصٌ من وَقْفٍ عند حدود الله تعالى، وأخذ بأحكام دينه، وأخبار الذين تعلّموا حدوده، ونبذوا أحكامه ظهريًا؛ لأجل الاعتبار واختيار طريق الحسينين، ومعرفة سُنن الله في البشر »<sup>1</sup>.

### أبرز الملاحظات على هذا العمل:

إنَّ ما ذهب إليه محمد عبده مُنْبِثِقًا ممَّا بيَّنَهُ أبو حامد الغزالى من مقاصد القرآن، لكن وإن اتفقا في تحديد مقاصد القرآن الكلية؛ إلاَّ أنَّ الفرق بينهما يتمثَّلُ في أسلوب بيان وعرض هذه المقاصد، وتوظيفها في العمل التَّفسيري للقرآن الكريم، ولا شكَّ في أنَّ الأستاذ الإمام عبده كان في مجال التَّفسير أشدَّ اهتمامًا بما حددَه من مقاصد القرآن<sup>2</sup>.

### ثانيًا: المقاصد القرآنية عند محمد رشيد رضا (ت: 1354هـ):

تكلَّمَ محمد رشيد رضا في كتابه: "تفسير المنار" عن مقاصد القرآن، وذلك عند بداية تفسيره لسورة يونس، وذلك تحت عنوان: "مقاصد القرآن في ترقية نوع الإنسان وما فيه من التكرار"، وأوصلها إلى عشرة أنواع، وقد أسهب في شرحاً وبسطها، والتَّدليل عليها، فيما يزيد عن 70 صحيحة، وسنذكرها مختصرة؛ وهي:

**المقصد الأول: الإصلاح الديني لأركان الدين الثلاثة؛ وهي: الإيمان بالله، والإيمان بعقيدة البعث والجزاء، والعمل الصالح.** **المقصد الثاني:** بيان ما جهل البشر من أمر النبوة والرسالة، ووظائف الرسل عليهم السلام. **المقصد الثالث:** بيان أنَّ الإسلام دين الفطرة السليمة، والعقل والفكر، والعلم والحكمة، والبرهان والحجّة، والضمير والوحدة، والحرمة والاستقلال. **المقصد الرابع: الإصلاح الاجتماعي والإنساني** والسياسي الذي يتحقق بالوحدات الشّمان؛ وهي: وحدة الأمة، ووحدة الجنس البشري، ووحدة الدين، ووحدة التشريع بالمساواة والعدل، ووحدة الأخوة الروحية والمساواة في التعبد، ووحدة الجنسية السياسية الدولية، ووحدة القضاء، ووحدة اللغة. **المقصد الخامس:** تقرير مزايا الإسلام العامة في التكاليف الشخصية، من العبادات والمحظورات، ونلحّصُ أهمَّها بالإجمال في عشر قواعد كُلَّية؛ هي: الأولى: كونه وسطاً جامعاً لحقوق الروح والحسد، ومصالح الدنيا والآخرة. **الثانية:** كون غايته الوصول إلى سعادة الدنيا والآخرة بتزكيَّة النفس. **الثالثة:** كون الغرض منه التعارف والتَّأليف بين البشر، لا زِيادة التَّغريق والاختلاف. **الرابعة:** كونه يُسرًا لا يخرج فيه، ولا عُسر ولا إرهاق ولا إعنات. **الخامسة:** منع الغلو في الدين، وإبطال جعله تعذيبًا للنفس؛

<sup>1</sup> - عبده، دروس من القرآن، (دار إحياء العلوم، بيروت، 1984م)، (ص/42)؛ بواسطة: الدّغامين، مقاصد القرآن في فكر بديع الرّمان سعيد التورسي، (ص/426).

<sup>2</sup> - ينظر: الدّغامين، مقاصد القرآن في فكر بديع الزّمان سعيد التورسي، (ص/426)؛ بتصرُّف يسير.

بإباحة الطّيبات والرّيبة بدون إسراف ولا كبراء. **السّادسة**: قِلَّة تكاليفه وسهولة فهمها. **السّابعة**: انقسام التّكليف إلى عزائم ورُخص. **الثّامنة**: كون نصوص الكتاب والشّريعة مُراعي فيها درجات البشر في العقل، وتفاوتهم الجدلي في الفهم، وتبادرهم في علو الحِمَة وضعفها. **التّاسِعَة**: معاملة الناس بظواهرهم، وجعل المواطن موكولة إلى الله تعالى، فليس لأحدٍ من الحُكَّام ولا الرؤساء الرسميين ولا خليفة المسلمين أن يُعاقِب أحداً ولا أن يحبسه على ما يعتقد أو يُضمِّن في قلبه؛ وإنما العقوبات على المخالفات العملية للأحكام العامة المتعلقة بحقوق الناس ومصالحهم. **العاشرة**: مدار العبادات كلّها على اتّباع ما جاء به النبي - صلى الله عليه وسلم - في الظَّاهِر؛ فليس لأحدٍ فيها رأي شخصي ولا رياسته، ومدارها في الباطن على الإخلاص لله تعالى وصِحة النّية. **المقصد السادس**: بيان حُكم الإسلام السياسي الدولي: نَوْعُه، وأسسه، وأصوله العامة. **المقصد السابِع**: الإرشاد إلى الإصلاح المالي. **المقصد الثَّامِنُ**: إصلاح نظام الحرب، ودفع مفاسدها، وقصرها على ما فيه من الخير للبشر. **المقصد التّاسِع**: إعطاء النساء جميع الحقوق الإنسانية، والدينية، والمدنية. **المقصد العاشر**: تحرير الرّقبة.<sup>1</sup>

ثم إنَّ الشَّيخ الإمام قد أعاد هذه المقاصد العشرة للقرآن، مع مزيد بيان وتحليل لها في كتابه النَّفيس: "الوحي المحمدى"؛ حيث خَصَّصَ الفصل الخامس من الكتاب للحديث عنها، وإشاعَ النّظر فيها، فيما يزيد عن: 130 صحفة.<sup>2</sup>

### أبرز الملاحظات على هذا العمل<sup>3</sup>:

- 1 - يعتبر محمد رشيد رضا أول من توَسَّع في استقصاء واستقراء وبيان مقاصد القرآن!!.
- 2 - إنَّ الغرض الذي أطلقه محمد رشيد رضا "مقاصد القرآن في إصلاح نوع الإنسان" يدلُّ على أنَّ جميع مقاصد القرآن ذات غرض مُتَّحد يسعى إلى إصلاح الإنسان، فالإصلاح هو المدْفَ الأعلى المشتركة لمقاصد القرآن، ولذا جاء كلَّ مقصود من المقاصد العشرة مُعبِّراً عن جانب من جوانب هذا الإصلاح التَّربوي.

- 3 - إنَّ المعيار المتبَع في تقسيم المقاصد العشرة وتوزيعها هو طبيعة الأحكام والغاية منها، ومن ثم فإنَّ هذه المقاصد تندرج ضمن المقاصد الخاصة حسب التقسيم الثلاثي للمقاصد؛ إلى: عامة، وخاصة، وجزئية. فكلَّ مقصود حاصل مُعبِّر عن غرض تشعِّيسي مشترك بجموعة من الأحكام، كمقصد إصلاح الاعتقاد، ومقصد الإصلاح الاجتماعي، ومقصد الإصلاح السياسي.

<sup>1</sup> - ينظر: محمد رشيد رضا، *تفسير المثار*، (المَهْيَةُ المَصْرِيَّةُ الْعَامَةُ لِكِتَابِ الرَّحْمَةِ، د.ط، 1990م)، (11/170 - 240)، بتصرُّف.

<sup>2</sup> - ينظر: محمد رشيد رضا، *الوحي المحمدى*، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2005م)، (ص/ 119 - 257).

<sup>3</sup> - ينظر: حامدي، *مقاصد القرآن*، (ص/ 37 - 39)؛ بتصرُّف يسir، الرِّئِيسي، *مقاصد المقاصد*، (ص/16).

4 - إنَّ بعض المقاصد العشرة مُتداخل مع البعض الآخر؛ لذا يُمكن صمّ المقاصد المتشابهة تحت مقصود جامع. وبناءً عليه؛ يصبح مجموع المقاصد: سبعة، يُمكن إعادة صياغتها وترتيبها بما ينسجم مع عنوانها العام الذي أطلقه الشَّيخ الإمام؛ وهو: "مقاصد القرآن في إصلاح نوع الإنسان"؛ فتكون كالتالي:

**المقصد الأول: الإصلاح العقدي:** ويشمل ما يتعلق بعقائد الإنسان؛ كالإلهيات والثبوّات والبعث؛ وغيرها، وهو ما دلَّ عليه المقصد الأول والثاني.

**المقصد الثاني: الإصلاح الفكري:** ويشمل إصلاح التفكير الإنساني وتصوّراته نحو الكون، والإنسان والحياة، وهو ما دلَّ عليه المقصد الثالث.

**المقصد الثالث: الإصلاح الاجتماعي:** ويشمل إصلاح علاقة الإنسان مع غيره في إطار مجتمعٍ مُوحَّد، وهو ما دلَّ عليه المقصد الرابع.

**المقصد الرابع: الإصلاح التشريعي:** ويشمل إصلاح المنظومة التشريعية لتلائم حياة الإنسان، وهذا ما دلَّ عليه المقصد الخامس.

**المقصد الخامس: الإصلاح المالي:** ويشمل إصلاح المعاملات المالية؛ ببيان ما يحلّ وما يحرم، وهذا ما دلَّ عليه المقصد السابع.

**المقصد السادس: الإصلاح السياسي:** ويتناول إصلاح نظام الحكم بواسطة العدل والشُّورى واحترام الحقوق، وهذا ما دلَّ عليه المقصد السادس.

**المقصد السابع: الإصلاح العربي:** ويشمل إصلاح نظام الحرب والسلام، وهذا ما دلَّ عليه المقصد الثامن. أمَّا إعطاء النساء حقوقهنَّ، وتحرير الرقاب؛ فلا يُعدُّ كلُّ منها مقصداً خاصاً؛ بل يندرجان ضمن المقصد الاجتماعي الخاص بإصلاح الأحوال الاجتماعية، ومنها: كفالة حقوق النساء وغيرها.

### ثالثاً: المقاصد القرآنية عند عبد العظيم الزرقاني (ت: 1367هـ):

يحدِّث الزُّرقاني عن مقاصد القرآن فقال: «مقاصد القرآن الكريم: بما أنَّ التَّرْجِمَة عرَفَّا لابدَّ أن تتناولَ مقاصِد الأصل جميعاً؛ فإنَّ نفَلَك على أنَّ تعاليفي إنزال كتابه العزيز ثلاثة مقاصِد رئيسية: أن يكون هداية للشَّفَّالين، وأن يقوم آية لتأييد النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وأن يتبعَد الله خلْفَهُ بِتَلَاقِهُ هذا الطَّرَازُ الأعلى من كلامِهِ المقدَّس»<sup>1</sup>.

ثمَّ شرع في بيان هداية القرآن؛ فمن مُميِّزاتِهَا: عامة، وتمَّة، وواضحة. أمَّا عُمُومُها: فلائِحًا تنتظمُ الإنس والجِنَّ في كُلِّ عَصْرٍ ومصر، وفي كُلِّ زمانٍ ومكان، قال الله: "وَأَوْحَى إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأَنذِرُكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ"<sup>2</sup>، وقال جَلَّتْ حِكْمَتُهُ: "وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ الدِّيَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَتُنَذِّرَ أُمُّ الْفَرَى وَمَنْ حَوْلَهَا"<sup>3</sup>، وقال عَزَّ اسْمُهُ: "فَلَمَّا يَأْتِهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً"<sup>4</sup>، وقال عَمَّتْ رَحْمَتُهُ: "وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكُمْ نَفَرَا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِطُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ"(29) قَالُوا

<sup>1</sup> - الزُّرقاني، مناهل العرفان، (100/2).

<sup>2</sup> - سورة الأنعام، الآية/19.

<sup>3</sup> - سورة الأنعام، الآية/92.

<sup>4</sup> - سورة الأعراف، الآية/158.

يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ<sup>1</sup>  
 (30) يَا قَوْمَنَا أَجِبُّو دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَعْفُرُ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَجُنُونُكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ (31) وَمَنْ لَا يَجِدْ  
 دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِهِ أُولَيَاءُ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ<sup>2</sup> (32). وَمَا تَمَامُهَا:  
 فَلَأَنَّهُمَا احْتَوَتْ أَرْثَى وَأَوْفَى مَا عَرَفَتِ الْبَشَرَةُ وَعَرَفَ التَّارِيخُ مِنْ هَدَايَاتِ اللَّهِ وَالنَّاسِ، وَانْتَظَمَتْ كُلُّ مَا يَحْتَاجُ  
 إِلَيْهِ الْخَلْقُ فِي: الْعَقَائِدُ، وَالْأَخْلَاقُ، وَالْعِبَادَاتُ وَالْمَعَالَمُ عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِهَا، وَجَمَعَتْ بَيْنَ مَصَالِحِ الْبَشَرِ  
 فِي الْعَاجِلَةِ وَالْأَجْلَةِ، وَنَظَمَتْ عَلَاقَةَ الْإِنْسَانِ بِرَبِّهِ، وَبِالْكُوْنِ الَّذِينَ يَعِيشُ فِيهِ، وَوَفَّقَتْ بِطَرِيقَةٍ حَكِيمَةٍ بَيْنَ  
 مَطَالِبِ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ، قَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيَّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ  
 كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ"<sup>3</sup>، وَاقْرَأْ إِنْ شِئْتَ قَوْلَهُ سَبَحَانَهُ: "لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ تُؤْلِمُ وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ  
 وَلَكِنَّ الْبَرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالْبَيِّنَاتِ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى  
 وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الرِّكَاهَ وَالْمُؤْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا  
 وَالصَّابِرِينَ فِي الْبُلْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبُلْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقِيُونَ"<sup>4</sup>، وَقَالَ جَلَّ جَلَّهُ: "يَا  
 أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاءُكُمْ إِنَّ  
 اللَّهَ عَلَيْمٌ خَيْرٌ"<sup>5</sup>، وَقَالَ تَعَالَى حِكْمَتُهُ: "فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ  
 وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ"<sup>6</sup>، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ وَأَمَّا وَضُوْحُهَا؛ فَلَعْرُضُهَا عَرْضًا رَائِعًا مُؤْثِرًا؛  
 تَوَافَرَتْ فِيهِ كُلُّ وَسَائِلِ الإِيْضَاحِ وَعَوْاْمِلِ الإِقْنَاعِ، أَسْلُوبٌ فَدُّ مُعْجِزٌ فِي بَلَاغَتِهِ وَبَيَانِهِ، وَاسْتِدَلَالٌ بَسِيطٌ  
 عَمِيقٌ؛ يَسْتَدِيدُ بِسَاطَتَهُ وَعُمْقَهُ مِنْ كِتَابِ الْكُوْنِ النَّاطِقِ، وَأَمْثَالُ خَلَابَةٍ؛ تَخْرُجُ أَدَقُّ الْمَعْقُولاتِ فِي صُورَةٍ  
 أَجْلَى الْمَلْمُوسَاتِ، وَحِكْمَ بَالْغَاثِ؛ ثُبَّهُ الْأَلْبَابُ بِمَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ وَجَلَالِ التَّشْرِيعِ، وَقَصَصُ حَكِيمٍ خُتَّابٍ؛  
 يُقَوِّيُّ الْإِيمَانَ وَالْيَقِينَ، وَيُهَدِّبُ النُّفُوسَ وَالْغَرَائِبَ، وَيَصْنُلُ الْأَفْكَارَ وَالْعَوَاطِفَ، وَيَدْفَعُ الْإِنْسَانَ دَفْعًا إِلَى  
 التَّضْحِيَةِ وَالنَّهْضَةِ، وَيَصُوِّرُ لَهُ مُسْتَقْبِلَ الْأَبْرَارِ وَالْفُجَّارِ تصْوِيْرًا يَجْعَلُهُ كَأنَّهُ حَاضِرٌ تَرَاهُ  
 الْأَبْصَارُ فِي رَابِعَةِ النَّهَارِ، وَالْأَمْثَالُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرَةٌ فِي الْقُرْآنِ<sup>6</sup>.

أَبْرَزَ الْمَلَاحِظَاتُ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ:

<sup>1</sup> - سورة الأحقاف، الآية/29 – 32.

<sup>2</sup> - سورة البقرة، الآية/172.

<sup>3</sup> - سورة البقرة، الآية/177.

<sup>4</sup> - سورة الحجرات، الآية/13.

<sup>5</sup> - سورة الجمعة، الآية/10.

<sup>6</sup> - يَنْظَرُ: الرُّوقَانِ، مَنَاهِلُ الْعِرْفَانِ، (2/100 – 101)؛ بِتَصْرُفِ يَسِيرٍ.

أنَّ الرُّرقانيَّ احترَم مقاصِد القرآن في ثلَاث مقاصِد مُهمَّةٌ؛ هي: هِداية الشَّكَّيْنِ، وإثبات مُعجزة القرآن، وتعْبُدُ الْخَلْق بِتَلاوِته.

رابعاً: المقاصِد القرآنية عند محمود شلتوت (ت: 1383هـ):

قسمَ العالِمَة محمود شلتوت في كتابة: "إلى القرآن الكريم" المقاصِد القرآنية إلى ثلاثة أقسام؛ هي: العقيدة، والأخلاق، والأحكام. فالعائد: تطهُّر القلب من بذور الشرك والوثنية، وترتبطه بمبدأ الروحية الصَّافية، وهي تشمل ما يجب الإيمان به في جانب الله من صِفات الجلال والكمال، وما يجب الإيمان به في جانب الوحي والرسالات، وما يجب الإيمان به في حالات اليوم الآخر. والأخلاق: تحدِّبُ النَّفْس وترْكُها، وترفع من شأن الفرد والجماعة، وتقوِّي عُرْقَ التَّأْخِي والتَّعَاوِن بين بني الإنسان، وتشمل: الصدق، والصَّبر، والوفاء بالعهد، والحلِم، والجود، والرَّحْمَة، وغيرها مَا يُجْعَلُ في الإنسان ثمرة إيمانه بالله وصفاته التي يجب أن يكون عليها عباده. والأحكام: فهي ما بيَّنه الله في كتابه، أو بيَّنَ أصوله من النُّظم التي يجب اتِّباعها في تنظيم علاقة الإنسان بربِّه، وعلاقته بأخيه الإنسان، وتشمل: أحكام العبادات التي تغْدِي الإيمان وتنمي ثمراته الطَّيِّبة، وأحكام الأسرة وما يدخل في دائرة الأحوال الشَّخصيَّة، وأحكام البيوع وما يدخل في دائرة المعاملات الماليَّة، وأحكام الجنائز وما يدخل في دائرة العقوبات، وأحكام الحرب والسلِّم وما يتبعها من غنائم وأسرى ومعاهدات، وما يدخل في دائرة الأحكام الدُّوائِيَّة العامَّة.<sup>1</sup>

وبعد انتهاءه من بيان مقاصِد القرآن راح يكشف عن الأساليب التي اخْذَها القرآن سبيلاً للدعْوة إلى تلك المقاصِد؛ وهي: أولاً: الإرشاد إلى النَّظر والتَّدَبُّر في ملوكَ السَّماوات والأرض، وما خلق الله؛ لشرفَ أسرار الله في كونه، وإبداعه في خلقه، فتتملىء القلوب إيماناً بوجوده وعظمته عن نظر واقتناع لا عن تقليد واتِّباع. ثانياً: قصص الأولين، أفراداً وأئمَّا، الصَّالِحِين منهم والمفسدين. ثالثاً: إيقاظ الشُّعور الباطني في الإنسان؛ فيندفع بوجي هذا الشُّعور إلى التَّساؤل عن مبدئه، وعن مادَّته، وعن حياته، وعن مآلِه ومصيره.

رابعاً: أسلوب الإنذار والتَّبَشِير، أو الوعيد والوعيد.<sup>2</sup>

أبرز الملاحظات على هذا العمل<sup>3</sup>:

1 - مقاصِد القرآن عند محمود شلتوت تدور حول ثلَاث غايات؛ هي: إصلاح الاعتقاد وشرع له أحكام العائد، وإصلاح الأخلاق وشرع له أحكام الأخلاق، وإصلاح علاقة الإنسان بالخلق وشرع له العبادات، وإصلاح علاقته بالملحق وشرع له المعاملات.

<sup>1</sup> - ينظر: محمود شلتوت، إلى القرآن الكريم، (دار الشُّروق، القاهرة، مصر، د.ط، 1403هـ، 1983م)، (ص/06).

<sup>2</sup> - ينظر: شلتوت، إلى القرآن الكريم، (ص/08).

<sup>3</sup> - ينظر: حامدي، مقاصِد القرآن، (ص/41).

**2** - جعل محمود شلتوت مقصد الأخلاق مقصدًا مستقلاً عن غيره؛ وهذا مما يُحسب له في هذا الجهد المشكور.

**3** - إصلاح علاقة الإنسان بالملحوظ يشمل: الإصلاح العائلي، والإصلاح المالي، والإصلاح العقابي، والإصلاح الحربي.

**4** - لم يذكر بعض الإصلاحات التي جاءت في القرآن الكريم؛ كالإصلاح القضائي، والإصلاح السياسي، والإصلاح التشريعي.

**5** - ما ذكره من مقاصد يندرج ضمن المقاصد الخاصة، حسب التقسيم الثلاثي للمقاصد: عامة، وخاصة، وجزئية.

خامسًا: المقاصد القرآنية عند محمد الطاھر بن عاشور (ت: 1393ھ):

بعد شيخ الإسلام المالكي تحدّث في مقدمة تفسيره عن المقصد الأعلى من نزول القرآن؛ فقال: «إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى كِتَابًا لِصَلَاحٍ أَمْرِ النَّاسِ كَافَةً رَحْمَةً لَهُمْ؛ لِتَبَلِّغُهُمْ مِرَادُ اللَّهِ مِنْهُمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ"»<sup>1</sup>، فكان المقصد الأعلى منه: صلاح الأحوال الفردية، والجماعية، والعمانية. فالصلاح الفردي: يعتمد تحسين النفس وتركيتها، ورأس الأمر فيه صلاح الاعتقاد؛ لأن الاعتقاد مصدر الآداب والتفكير، ثم صلاح السريرة الخاصة؛ وهي العبادات الظاهرة: كالصلوة، والباطنة: كالتحلّق بتربك الحسد والحقن والكفر. وأماماً الصلاح الجماعي: فيحصل أولاً من الصلاح الفردي؛ إذ الأفراد أجزاء المجتمع، ولا يصلح الكل إلا بصلاح أجزاءه، ومن شيء زائد على ذلك؛ وهو: ضبط تصرف الناس بعضهم مع بعض على وجه يغضبه من مزاجة الشهوات، ومؤانة القوى النفسانية، وهذا هو علم المعاملات، ويُعبر عنه عند الحكماء بالسياسة المدنية. وأماماً الصلاح العماني: فهو أوسع من ذلك؛ إذ هو حفظ نظام العالم الإسلامي، وضبط تصرف الجماعات والأقاليم بعضهم مع بعض على وجه يحفظ مصالح الجميع، ورغمي المصالح الكلية الإسلامية، وحفظ المصلحة الجامعية عند معارضته المصلحة القاصرة لها، ويسّمى هذا بعلم العمران وعلم الاجتماع»<sup>2</sup>.

هذا بالنسبة للمقصد الأعلى من نزول القرآن؛ ثم قسم ابن عاشور المقاصد القرآنية إلى ثمانية أنواع، نذكرها على وجه الاختصار:

**المقصد الأول: إصلاح الاعتقاد، وتعليم العقد الصحيح**، وهذا أعظم سبب لإصلاح الخلق؛ لأنّه يزيل عن النفس عادة الإذعان لغير ما قام عليه الدليل، ويُطهّر القلب من الأوهام الناشئة عن الإشراك

<sup>1</sup> - سورة النحل، الآية/89.

<sup>2</sup> - ابن عاشور، التحرير والتبيير، (1/38 - 39).

والدَّهْرِيَّةِ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُهُ تَعَالَى: "فَمَا أَعْنَتْ عَنْهُمْ آلَهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ عَنْ تَنْبِيَّبٍ"<sup>1</sup>، فَأَسْنَدَ لَأَهْمَتِهِمْ زِيَادَةَ تَنْبِيَّبِهِمْ، وَلِيُسْ هُوَ مِنْ فَعْلِ الْآلهَةِ وَلَكِنْ مِنْ آثَارِ الاعْتِقَادِ بِالْآلهَةِ. **المَقْصِدُ الثَّانِي:** تَهْذِيبُ الْأَخْلَاقِ، قَالَ تَعَالَى: "وَإِنَّكَ لَعَلَى تَحْلِقِ عَظِيمٍ"<sup>2</sup>، وَقَدْ بَعَثَ – عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ – لِيُتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ. **المَقْصِدُ الثَّالِثُ:** التَّشْرِيعُ؛ وَهُوَ الْأَحْكَامُ خَاصَّةً وَعَامَّةً، : "إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ"<sup>3</sup>، وَقَوْلُهُ: "وَأَنَّزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّيْنَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ"<sup>4</sup>، وَلَقَدْ جَمَعَ الْقُرْآنُ جَمِيعَ الْأَحْكَامِ جَمِيعًا كُلَّيًّا فِي الْغَالِبِ، وَجُزِيَّا فِي الْمُهِمِّ، فَقَوْلُهُ: "تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ"<sup>5</sup>، وَقَوْلُهُ: "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ"<sup>6</sup>؛ الْمَرَادُ بِهِمَا: إِكْمَالُ الْكُلُّيَّاتِ الَّتِي فِيهَا الْأَمْرُ بِالاستِبَاطِ وَالْقِيَاسِ. **المَقْصِدُ الرَّابِعُ:** سِيَاسَةُ الْأُمَّةِ؛ وَهُوَ بَابُ عَظِيمٍ فِي الْقُرْآنِ، الْمَقْصِدُ مِنْهُ صَلَاحُ الْأُمَّةِ وَحَفْظُ نِظَامِهَا كَالْإِرْشَادِ فِي تَكْوِينِ الْجَامِعَةِ بِقَوْلِهِ: "وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَرْقَفُوا وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَآلَّفَ بَيْنَ ثُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْرَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا"<sup>7</sup>، وَقَوْلُهُ: "إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ"<sup>8</sup>، وَقَوْلُهُ: "وَلَا تَنَازِعُوا فَتَنَفَّشُوا وَتَدْهَبَ رِيحُكُمْ"<sup>9</sup>، وَقَوْلُهُ: "وَأَمْرُهُمْ شُورِي بَيْنَهُمْ"<sup>10</sup>. **المَقْصِدُ الْخَامِسُ:** الْقَصْصُ وَأَخْبَارُ الْأَمْمِ السَّالِفَةِ: لِلتَّأْسِيسِ بِالصَّالِحِ أَحْوَالَهُمْ؛ قَالَ تَعَالَى: "لَخُنُّ نَفْصُلُ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ"<sup>11</sup>، وَقَوْلُهُ: "أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِدَاهُمْ افْتَدَهُ"<sup>12</sup>، وَلِلْتَّحْذِيرِ مِنْ مَسَاوِيهِمْ؛ قَالَ تَعَالَى: "وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ"<sup>13</sup>، وَفِي خَلَالِهَا تَعْلِيمُ. **المَقْصِدُ السَّادِسُ:** التَّعْلِيمُ بِمَا يُنَاسِبُ حَالَةَ عَصْرِ

<sup>1</sup> - سورة هود، الآية/101.

<sup>2</sup> - سورة القلم، الآية/04.

<sup>3</sup> - سورة النساء، الآية/105.

<sup>4</sup> - سورة المائدة، الآية/48.

<sup>5</sup> - سورة النَّحل، الآية/89.

<sup>6</sup> - سورة المائدة، الآية/03.

<sup>7</sup> - سورة آل عمران، الآية/103.

<sup>8</sup> - سورة الأنعام، الآية/159.

<sup>9</sup> - سورة الأنفال، الآية/46.

<sup>10</sup> - سورة الشُّورى، الآية/38.

<sup>11</sup> - سورة يوسف، الآية/03.

<sup>12</sup> - سورة الأنعام، الآية/90.

<sup>13</sup> - سورة إبراهيم، الآية/45.

**المخاطبين:** وما يُؤهّلهم إلى تلقى الشّريعة ونشرها، وذلك عِلم الشّرائِع وعلم الأخبار، وكان ذلك مبلغ علم مُخالطيّ العرب من أهل الكتاب، وقد زاد القرآن على ذلك تعليم حكمة ميزان العقول، وصحّة الاستدلال في أفانيين مُجادلاته للضالّين، وفي دعوته إلى النّظر، ثمّ نَوَّه ب شأن الحِكمة، وقد لحق به التّنبيه المتكرّر على فائدة العلم.

**المقصد السابع:** المواعظ والإندار والتحذير والتّبشير: وهذا يجمع جميع آيات الوعد والوعيد، وكذلك الحاجة والمحادلة للمعاذين، وهذا باب التّرغيب والتّرهيب.

**المقصد الثامن:** الإعجاز بالقرآن: ليكون آية دالّة على صدق الرّسول – صلّى الله عليه وسلم –<sup>1</sup>.

ولقد: «عاد ابن عاشور ليستدرك في موضع آخر من تفسيره ذكر مقاصدين آخرين من مقاصد القرآن؛ فصارت مقاصد عشرة، كمقاصد الشّيخ رشيد رضا»<sup>2</sup>. فقال في السّفر الثالث من موسوعته في التّفسير: «على أنَّ من مقاصد القرآن أمرين آخرين: أحدهما: كونه شريعة دائمة، وذلك يقتضي فتح أبواب عباراته لمختلف استنباط المستنيطين؛ حتّى تؤخذ منه أحكام الأولين والآخرين، وثانيهما: تعويذ حملة هذه الشّريعة وعلماء الأمة، بالتنقّي، والبحث، واستخراج المقاصد من عویصات الأدلة؛ حتّى تكون طبقات علماء الأمة صالحة في كل زمان؛ لغتهم تشريع الشّارع ومقاصده من التشريع، فيكونوا قادرين على استنباط الأحكام التشريعية، ولو صيغ لهم التشريع في أسلوب سهل التّناؤل لاعتادوا العُكوف على ما بين أنظارِهم في المطالعة الواحدة»<sup>3</sup>.

#### أبرز الملاحظات على هذا العمل<sup>4</sup>:

**1** – إنَّ المقاصد الشّمانية التي ذكرها ابن عاشور تندرج ضمن المقاصد الخاصة تبعاً للتقسيم الثلاثي للمقاصد: العامة، والخاصّة، والجزئية. فكلُّ مقصد منها يعبّر عن غرض تشريعيٍّ مشترك لجامعة من الأحكام، كمقصد إصلاح الاعتقاد، ومقصد تحذيب الأخلاق، ومقصد سياسة الأمة.

**2** – إنَّ المقاصد الشّمانية ليست في مرتبة واحدة؛ بل بعضها في رتبة الوسائل لبلوغ تلك المقاصد، مثل: القصص وأخبار الأولين، والتعليم، والتّرغيب والتّرهيب، والإعجاز؛ فهذه وسائل لتحقيق المقاصد الأصلية كإصلاح الاعتقاد، وتحذيب الأخلاق، وسياسة الأمة، وقد سماها شلتوت بالأساليب كما مرّ معنا.

**3** – لم يفصل ابن عاشور المقاصد الثالث، واكتفى بالتعبير عنه بـ: "التشريع"؛ المراد منه: الأحكام العملية من عبادات ومعاملات، وكلٌّ منها يهدف إلى تحقيق مقاصد خاصة، فالمقصود من

<sup>1</sup> – ينظر: ابن عاشور، التّحرير والتّسوير، (40/1 - 41).

<sup>2</sup> – الرئيس، مقاصد المقاصد، (ص/19).

<sup>3</sup> – ابن عاشور، التّحرير والتّسوير، (158/3).

<sup>4</sup> – ينظر: حامدي، مقاصد القرآن، (ص/45 - 46)؛ بتصرُّف يسir.

تشريع العبادات إصلاح النفّس، والمقصد من تشريع المعاملات هو إصلاح الأحوال الاجتماعية للإنسان؛ كالإصلاح العائليّ، والإصلاح الماليّ، والإصلاح العقابيّ، والإصلاح القضائيّ، والإصلاح السّياسيّ، والإصلاح الحريّ، وقد ذكر بعضها محمد رشيد رضا أثناء تقسيمه مقاصد القرآن كما مرّ معنا.

4 - وعليه؛ يمكن إعادة صياغة ما ذكره ابن عاشور من أنواع مقاصد القرآن الخاصة كما يلي:

**المقصد الأول:** الإصلاح العقديّ. **المقصد الثاني:** الإصلاح الأخلاقيّ. **المقصد الثالث:** إصلاح النفس. **المقصد الرابع:** الإصلاح العائليّ. **المقصد الخامس:** الإصلاح الماليّ. **المقصد السادس:** الإصلاح العقابيّ. **المقصد السابع:** الإصلاح الحريّ. **المقصد الثامن:** الإصلاح السّياسيّ. فهذا أدقّ وأوضح؛ فهو يشمل أصناف التشريعات التي نزل بها القرآن، فكلّ مقصود يُعبّر عن غرض تشعّعي خاص بطائفة من الأحكام.

5 - ما ذكره من "المقصد الأعلى" من نزول القرآن؛ والذي خصّه في ثلاثة مقاصد؛ وهي:

الصلاح الفرديّ، والصلاح الجماعيّ، والصلاح العمريّ؛ فإنّ هذا القسم من المقاصد يندرج ضمن المقاصد العامة حسب التقسيم الثلاثي للمقصود: العامة، والخاصة، والجزئية، ولقد عبر عنه في كتاب "مقاصد الشّريعة الإسلامية" بأنّه "المقصد الأعظم"؛ فقال: «فقد انتظم لنا الآن أنّ المقصد الأعظم من الشّريعة هو: حلب الصّلاح ودرء الفساد. وذلك يحصل بإصلاح حال الإنسان ودفع فساده؛ فإنّه لمّا كان هو المهميّن على هذا العالم كان في صلاته صلاح العالم وأحواله، ولذلك نرى الإسلام عالج صلاح الإنسان بصلاح أفراده الذين هم أجزاء نوعه، وبصلاح مجموعه وهو النوع كله. فابتدا الدّعوة بإصلاح الاعتقاد؛ الذي هو إصلاح مبدأ التّفكير الإنسانيّ، الذي يسُوقه إلى التّفكير الحقّ في أحوال هذا العالم، ثمّ عالج الإنسان بتزكية نفسه وتصفية باطنه؛ لأنّ الباطن حرك الإنسان إلى الأعمال الصالحة،... ثمّ عالج بعد ذلك إصلاح العمل، وذلك بتتفّين التشريعات كلّها»<sup>1</sup>.

وخلالصّة ما ذكره ابن عاشور أنّ أعلى المقاصد وأعظمها وأعمّها ثلاثة: **المقصد الأول:** تحقيق الصّلاح الفرديّ؛ ويتناول إصلاح الاعتقاد، وتزكية النفس، وشرعت له العقائد والأخلاق والعبادات. **المقصد الثاني:** تحقيق الصّلاح الاجتماعيّ؛ ويتناول إصلاح الأحوال الاجتماعية للإنسان، وشرعت له المعاملات. **المقصد الثالث:** تحقيق الصّلاح العالميّ؛ ويتناول حفظ نظام العالم الإسلاميّ، وشرع له ما أسماه ابن عاشور: "علم الاجتماع والعمارة".

وتحمل تقسيم الشيخ ابن عاشور للمقصود القرآنية؛ أعلاً ما تنقسم إلى نوعين: **مقاصد عامة:** وهي تلك الأغراض العليا الحاصلة من مجموع أحكام القرآن، وهي ثلاثة: تحقيق الصّلاح الفرديّ، وتحقيق

<sup>1</sup> - ابن عاشور، مقاصد الشّريعة الإسلامية، (3) 199 - 197.

الصَّلاح الاجتماعي، وتحقيق الصَّلاح العالمي. ومقدار خاصَّة: وهي تلك الأغراض الحاصلة من أنواع معيَّنة من تشريعات القرآن، كإصلاح العقدي الحاصل من تشريع أحكام العقائد، وإصلاح النَّفس الحاصل من تشريع أحكام الأخلاق والعبادات، والإصلاح العائلي الحاصل من تشريع أحكام الأسرة، وهلْ جرًأ وسُجِّنَ<sup>1</sup>.

سادساً: المقدار القرآني عند محمد الغزالى (ت: 1416هـ):

قسم الداعية محمد الغزالى مقدار القرآن إلى خمسة حماور كما عبر عنها في كتابه: "المحاور الخمسة للقرآن الكريم"؛ هي: المحور الأول: الله الواحد: تحدث فيه عن: التَّوحيد، والقضاء والقدر، وتنقية العقائد، والسلوك<sup>2</sup>. المحور الثاني: نظام الكون الدَّال على خالقه: ويكون ذلك عن طريق التَّفكُّر الدَّال على عظمته سبحانه<sup>3</sup>. المحور الثالث: القصص القرآني: بين فيه أهميَّته وما يستفاد منه من حكم وعبر<sup>4</sup>. المحور الرابع: البعث والجزاء: تكلَّم فيه عن البعث والجزاء عن طريق التَّفسير الموضوعي لسورة الواقعة<sup>5</sup>. المحور الخامس: ميدان التربية والتشريع: وتطوَّر فيه إلى عدد من الفضائل والتحذير من عدد من الرذائل<sup>6</sup>.

أبرز الملاحظات على هذا العمل:

إنَّ هذه المحاور: « عبرت عن مقدار القرآن وما تضمِّنته من موضوعات، ولا يتوقف وصف مضمون القرآن على هذا الحد؛ بل مجال إعادة صياغة هذه المحاور وارد بكلٍّ يُسر ».<sup>7</sup>

سابعاً: المقدار القرآني عند طه جابر العلواني (ت: 1437هـ):

تحدث الدكتور طه جابر العلواني عن مقدار القرآن في كتابه: "التَّوحيد والتَّركيَّة والعمان": محاورات في الكشف عن القيمة والمقدار القرآنية الحاكمة "، وجعلها خمسة؛ هي: المقدار الأول: التَّوحيد: ويتضمن كلَّ مطالب وفروع العقيدة الإسلامية، وهو بمثابة أصل الشَّجرة وجذعها، أمَّا فروعها فهي بقية المقومات والأركان التي تتكامل شجرة الإيمان بها. المقدار الثاني: التَّركيَّة: وذلك بغرض تحذير النَّفس وتقويمها، وحمايتها من الوقوع في بؤر الرذائل التي تدمِّر أمانة الاستخلاف في الأرض. المقدار

<sup>1</sup>- ينظر: حامidi، مقدار القرآن، (ص/ 46 - 47).

<sup>2</sup>- ينظر: محمد الغزالى، المحاور الخمسة للقرآن الكريم، (دار الشُّروق، القاهرة، د.ط، د.ت)، (ص/ 50 - 55).

<sup>3</sup>- ينظر: الغزالى، المحاور الخمسة للقرآن الكريم، (ص/ 51 - 82).

<sup>4</sup>- ينظر: الغزالى، المحاور الخمسة للقرآن الكريم، (ص/ 83 - 124).

<sup>5</sup>- ينظر: الغزالى، المحاور الخمسة للقرآن الكريم، (ص/ 125 - 156).

<sup>6</sup>- ينظر: الغزالى، المحاور الخمسة للقرآن الكريم، (ص/ 157 - 204).

<sup>7</sup>- الدَّخامي، مقدار القرآن في فكر بديع الزَّمان سعيد التُّورسي، (ص/ 428).

**الثالث: العمران:** ويضم هذا المقصود كلّ من: الاستخلاف في الأرض، وتحقيق التّمكين وأداء الأمانة، وإقامة شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحفظ المصالح الدينية والدنيوية للجميع؛ فهم العقل الحضاري للأمة. **المقصد الرابع:** حيث يقرّ بأنّ المسلمين في آخر الأمم المهتمّة بالخدمة الاجتماعية، في وقتٍ هم أشدّ الناس حاجة إلى ذلك علماً وفناً، ومارسات وقيادات، فخمس وسبعين في المائة من الأجيال في العالم اليوم مسلمون، وسبعون في المائة من جياع العالم وعراته مسلمون، ويؤسّس لهذا المقصود بما جاء في سورة الحجرات: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَرَّةٍ وَأَنْشَأْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعْرَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْرَأُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ"<sup>1</sup>، ويتحققه أيضاً منسك الحجّ؛ قال تعالى: "وَأَذْنَفَنِي النَّاسِ بِالْحَجَّ يَأْتُوكَ رِحَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجَّ عَمِيقٍ"<sup>2</sup>. **المقصد الخامس: الدّعوة:** وأصلها قوله تعالى: "وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ"<sup>3</sup>، فهو أصل الرّسالة، ومهمة الأنبياء والرّسل.<sup>4</sup>

#### ثامنًا: المقاصد القرآنية عند محمد الصالح صديق الجزائري:

جعل محمد الصالح صديق الجزائري المقاصد القرآنية ثمانية أقسام<sup>5</sup>؛ هي: **المقصد الأول:** التّوحيد: يشمل وجود الله، والآيات الدّالة على قدرته. **المقصد الثاني:** العقائد: يشمل الموت والحساب، والجنة والنّار، ودور الموجودات في الكون. **المقصد الثالث: الدين:** يشمل الدّعوة إلى الدين، وأركانه، والاستقامة، والوحدة والاعتصام بالدين، والتّصديق بالكتاب وما يحويه من أخلاق. **المقصد الرابع:** التشريع: يشمل الأوامر والنّهاء، وأصول التشريع وقواعده، وأهداف الإسلام من ورائه، وعمليّة الإسلام. **المقصد الخامس: العبادات:** يشمل الطّهارة، والصلوة، والزّكاة، والصوم، الحجّ، وحكمة هذه العبادات. **المقصد السادس: الفصوص:** يشمل قصص الأنبياء والأولياء. **المقصد السابع:** إعجاز القرآن: والحكمة من ذلك. **المقصد الثامن:** أصول المثل العليا والنظم الاجتماعية: كالأمانة والعدل في الأحكام،

المناهج في معاملة الناس، وطريقة العفو ونحوها.

<sup>1</sup>- سورة الحجرات، الآية/13.

<sup>2</sup>- سورة الحجّ، الآية/27.

<sup>3</sup>- سورة آل عمران، الآية/104.

<sup>4</sup>- ينظر: طه حابر العلواني، التّوحيد والتّركيّة والعمان: محاورات في الكشف عن القيم والمقاصد القرآنية الحاكمة، (دار المادي، بيروت، ط1، 1424هـ، 2003م)، (ص/22 - 73)، بتصرّف.

<sup>5</sup>- ينظر: محمد الصالح صديق، مقاصد القرآن، (دار قرطبة للنشر والتوزيع، الحمدية، الجزائر، ط1، 1432هـ، 2011م)، بتصرّف.

**تاسعاً: المقاصد القرآنية عند عبد الكريم حامدي الجزائري:**

تبّع الدكتور عبد الكريم حامدي بالتقسيم الثلاثي للمقاصد. وعليه؛ جعل مقاصد القرآن: عامة، وخاصة، وجزئية. فضابط المقصد العام: يدور حول المعاني والحكم الشاملة لجميع تشرعات القرآن أو أغلبيتها، وهي:

**المقصد الأول: تحقيق الصالح الفردي.**

**المقصد الثاني: تحقيق الصالح الاجتماعي.**

**المقصد الثالث: تحقيق الصالح العالمي.**

وهو في هذا يسير على درب ابن عاشور.

**وضابط المقصد الخاص:** يدور حول المعاني والحكم المتعلقة بأنواع معينة من التشرعات؛ وهي:

**المقصد الأول: إصلاح العقل:** يهدف إلى إصلاح الاعتقاد عند ابن عاشور، والتفكير عند محمد رشيد رضا.

**المقصد الثاني: إصلاح النفس:** يهدف إلى إصلاح الظاهر والباطن؛ كما يقول ابن عاشور.

**المقصد الثالث: إصلاح الجسم:** يهدف إلى حفظه من عوارض الملاك كالأمراض ونحوها.

**المقصد الرابع: الإصلاح العائلي:** يهدف إلى حفظ العائلة.

**المقصد الخامس: الإصلاح المالي:** يهدف إلى إصلاح المال.

**المقصد السادس: الإصلاح العقابي:** يهدف إلى حفظ المصالح الضرورية للإنسان، كحفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال.

**المقصد السابع: الإصلاح السياسي:** يهدف إلى حفظ النظام العام.

**المقصد الثامن: الإصلاح التشريعي:** يهدف إلى حفظ الشريعة.

وهو في هذا يركب كلام محمد رشيد رضا ويتبّع خطاه.

**وضابط المقصد الجزئي:** يدور حول المعاني والحكم المتعلقة بآحاد الأحكام؛ مثل: مقصد الطهارة المائية، مقصد الطهارة الترابية، مقصد استقبال القبلة، مقصد توقيت الصّلوات... والمقصد العام هو أعلى المقاصد وأعظمها، ثم يليه الخاص، ثم الجزئي، كما أن كل مقصد عام يتكون من مقاصد خاصة، وكل مقصد خاص يتكون من مقاصد جزئية. وبناءً عليه؛ يمكن ترتيب مقاصد القرآن كما يلي:

**1 - مقصد تحقيق الصالح الفردي:** ويشمل المقاصد الخاصة الآتية:

أ - مقصد إصلاح العقل.

ب - مقصد إصلاح النفس.

ج — مقصد إصلاح الجسم.

**2 — مقصد تحقيق الصالح الاجتماعي:** ويشمل المقاصد الخاصة الآتية:

أ — مقصد الإصلاح العائليّ.

ب — مقصد الإصلاح الماليّ.

ج — مقصد الإصلاح العقابيّ.

**3 — مقصد تحقيق الصالح العالميّ:** ويشمل المقاصد الخاصة الآتية:

أ — مقصد الإصلاح التَّشريعيّ.

ب — مقصد الإصلاح السِّياسيّ.

وكلُّ مقصد خاص يتكون من مقاصد جزئية عديدة لا تتحصر<sup>1</sup>. وهذا التقسيم الأخير هو الذي نختاره؛ لما يمتاز به من توازن في البيان والتَّقسيم، وإلمام في التَّقعيد والتَّأصيل، فهو زيادة جهود المتقدمين، ونهاية الاستدراك على المتأخررين، كما لاحظنا ذلك خلال هذه الورقة البحثية.

**قائمة مصادر البحث ومراجعه:**

- ابن حُرَيْ، أبو القاسم محمد بن عبد الله الكلبي الغرناطي (ت: 741هـ)، **التسهيل لعلوم التَّنزيل**، تحقيق: عبد الله الحالدي، شركة دار الأرقام بن أبي الأرقام، بيروت، ط1، د.ت.
- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ت: 458هـ)، **المحكم والمحيط الأعظم**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ، 2000م.
- ابن عاشور، محمد الطَّاهر بن محمد بن محمد الطَّاهر التونسي المالكي (ت: 1393هـ)، **التحرير والتسويير**، الدار التونسية للنشر، تونس، د.ط، 1984.
- ابن عاشور، محمد الطَّاهر بن محمد بن محمد الطَّاهر التونسي المالكي (ت: 1393هـ)، **مقاصد الشَّريعة الإسلامية**، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، د.ط، 1425هـ، 2004م.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي الأنباري (ت: 711هـ)، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفري (ت: 256هـ)،  **صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر النَّاصر، دار طوق النَّجاة، ط1، 1422هـ.

<sup>1</sup> — ينظر: حامدي، **مقاصد القرآن**، (ص/47 - 49).

- البعوي، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت: 510هـ)، *معالم التَّنزيل في تفسير القرآن*، حَقَّقَه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4، 1417هـ، 1997م.
- بن حزب الله، عبد القادر، *المدخل إلى علم مقاصد الشريعة من الأصول النصية إلى الإشكالات المعاصرة*، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1426هـ، 2005م.
- حامدي، عبد الكريم بن محمد الطاهر، *مقاصد القرآن من تشريع الأحكام*، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1، 1429هـ، 2008م.
- الدغامين، زياد خليل محمد، *مقاصد القرآن في فِكْر بَدِيع الزَّمَانِ سَعِيد التُّورِسيِّ*، (جامعة آل البيت، journal tsagafahKnovember vol 09, no 02)، منشور على الشبكة، من (ص/ 419 - 458).
- الرازبي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي الملقب به: فخر الدين الرازبي خطيب الرأي (ت: 606هـ)، *مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير*، دار إحياء الثراث العربي، بيروت، ط20، 1420هـ.
- الريبيعة، محمد بن عبد الله، *المقاصد القرآنية دراسة منهجية*، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، جدة، المملكة العربية السعودية، العدد: 27، حمادي الآخرة 1440هـ، فبراير 2019م، (ص/ 207 - 262).
- رشيد رضا، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين القلموني الحسني (ت: 1354هـ)، *تفسير المنار*، الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ط، 1990م.
- رشيد رضا، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين القلموني الحسني (ت: 1354هـ)، *الوحي المحمداني*، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1426هـ، 2005م.
- الرئيسوني، أحمد، *مدخل إلى مقاصد الشريعة*، دار الكلمة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ط1، 1434هـ، 2013م.
- الرئيسوني، أحمد، *مقاصد المقاصد: الغايات العلمية والعملية لمقاصد الشريعة*، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، لبنان، ط1، 2013م.
- الرئيسوني، أحمد، *نظريَّة المقاصد عند الإمام الشاطبي*، تقدِّم: طه جابر العلواني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط4، 1416هـ، 1995م.
- الزرقاني، محمد عبد العظيم (ت: 1367هـ)، *مناهل العرفان في علوم القرآن*، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1415هـ، 1995م.

- الشَّاطِي، إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ الْلَّخْمِيِّ الْعَرْنَاطِيِّ (ت: 790هـ)، **الموافقات**، تحقيق: أَبِي عُبَيْدَةَ مُشْهُورَ بْنَ حَيْنَ آلَ سَلْمَانَ، دارُ عَفَانَ، ط١، 1417هـ، 1997م.
- شلتوت، محمود، **إِلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ**، دارُ الشُّرُوقَ، الْقَاهِرَةُ، د.ط، 1403هـ، 1983م.
- صَدِيقُ، مُحَمَّدُ الصَّالِحُ، **مَقَاصِيدُ الْقُرْآنِ**، دارُ قُرْبَةِ النُّشُرِ وَالتَّوْزِيعِ، الْمُحَمَّدِيَّةُ، الْجَزَائِرُ، ط١، 1432هـ، 2011م.
- صَوْفَيٌّ، عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَطَا، **الْمَفِيدُ فِي مُهِمَّاتِ التَّوْحِيدِ**، دارُ الْأَعْلَامِ، فَلَسْطِينُ، ط١، 1422هـ.
- العَزِّيْزُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَزِّ الدِّينِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ السَّلَمِيِّ الدَّمْشِقِيِّ الْمَلَقَبُ بِهِ سُلْطَانُ الْعُلَمَاءِ (ت: 660هـ)، **قَوْاعِدُ الْأَحْکَامِ فِي مَصَالِحِ الْأَنَامِ**، راجِعُهُ وَعَلَقُ عَلَيْهِ: طَهُ عَبْدُ الرَّؤْوفِ سَعْدُ، مَكْتَبَةُ الْكُلِيَّاتِ الْأَزْهَرِيَّةِ، الْقَاهِرَةُ، طَبْعَةُ جَدِيدَةٍ، 1414هـ، 1991م.
- الْعَلَوَانِيُّ، طَهُ جَابِرُ (ت: 1437هـ)، **الْتَّوْحِيدُ وَالْتَّرْكِيَّةُ وَالْعُمْرَانُ**: مَحَاوِرَاتٌ فِي الْكَشْفِ عَنِ الْقِيَمِ وَالْمَقَاصِيدِ الْقُرْآنِيَّةِ الْحَاكِمَةِ، دَارُ الْهَادِيِّ، بَيْرُوتُ، ط١، 1424هـ، 2003م.
- الغَزَالِيُّ، أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّوْسِيِّ (ت: 505هـ)، **إِحْيَا عِلُومِ الدِّينِ**، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ، لَبَّانُ، د.ط، د.ت.
- الغَزَالِيُّ، أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّوْسِيِّ (ت: 505هـ)، **جَوَاهِرُ الْقُرْآنِ**، تحقيق: مُحَمَّدٌ رَشِيدٌ رَضَا الْقَبَائِيُّ، دَارُ إِحْيَا الْعِلُومِ، بَيْرُوتُ، ط٢، 1406هـ، 1986م.
- الغَزَالِيُّ، مُحَمَّدٌ (ت: 1416هـ)، **الْمَحَاوِرُ الْخَمْسَةُ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ**، دَارُ الشُّرُوقَ، د.ط، د.ت.
- الْفَاسِيُّ، عَلَالُ (ت: 1394هـ)، **مَقَاصِيدُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَمَكَارُهَا**، دَارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ، بَيْرُوتُ، ط٥، 1993م.
- الْفَرَاهِيدِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ عُمَرِ بْنِ تَمِيمِ الْبَصْرِيِّ (ت: 170هـ)، **كِتَابُ الْعَيْنِ**، تحقيق: مُهَدِّي الْمَخْزُومِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ السَّامِرَائِيُّ، دَارُ وَمَكْتبَةِ الْمِلَالِ، د.ط، د.ت.
- قَائِدُ، نَشْوَانُ عَبْدُهُ خَالِدُ، دورُ الْاسْتِقْرَاءِ فِي إِثْبَاتِ مَقَاصِيدِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَنْ أَبْنَى عَاشُورَ، مجلَّةٌ مُجَمَّعٌ، العَدْدُ الرَّابِعُ، مُنشَورٌ عَلَى شبَّكَةِ الْمَعْلُومَاتِ pdf.
- الْيَوْيِيُّ، مُحَمَّدٌ سَعْدٌ، **مَقَاصِيدُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَعَلَاقَتُهَا بِالْأَدَلَّةِ الشَّرِعيَّةِ**، دَارُ الْهِجْرَةِ، ط١، 1418هـ، 1998م.
- يَوْسُفُ، حَمَّادُ بْنُ مُحَمَّدٍ، **المَقَاصِيدُ الْقُرْآنِيَّةُ فِي سُورَةِ قُ**، مجلَّةُ تَدْبِيرٍ، العَدْدُ الثَّامِنُ، السَّنَةُ الرَّابِعَةُ، رجب 1441هـ، مارس 2020م، (ص/25 - 85).